
KÖPRÜLÜ KÜT.
914




KÖPRÜLÜ KÜT.
914



عرفی

مبر در بافخر و نیکوی بیا عرفی تو هم
لطف فرمود ز سر دو کین یاری ز اینا غیبت

عرفی

بستیم لب و پای طلب نیز شکستیم
از بهر طلبانه مژده دهید اهل کرم را

[illegible]

عرفی

هر چند رسد ابت بلیک از در و دیوار
بر بام و در دوست نپرد نظر اینست

محمد

اگر عالم غرض تنها لطف او است ای انوری
بهم فرقتم امید از اینجا بخت بر نخوردم

[illegible]

قطب الدین فی المنطق

اب ت ج ح ذ ر س ص ط



ای شاه جهان ظلم عیان ایتمه اکنده

انیایه اذیت بغزی کانا ایتمه اکنده

موده لحد

شهر عیدینجه تشنه اولمسون ذلحجه لر

صولو شفقالو در هر کوشه‌ده بازاعید

بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابهى درر تنظم ببنان البيان وازهر زهر يتفتر ازرار الاذهان حمد مبدع
انطق الموجودات بآيات وجوب وجوده وشكر منعم اغرق المخلوقات
في بحار افضاله وجوده وتلألأ في ظلم الليالي انوار حكمته الباهرة واستنارت
على صفحات الايام آثار سلطنته القاهرة فنحمده على ما اولانا من الآلاء ازهرت
رياضها ونشكره على ما اعطانا من نعماء ارغدت حياضها ونسأله
ان يفيض علينا من زلال هدايته ويوفقنا للعروج عنايته وان يخص رسوله
محمدا اشرف البريات بافضل الصلوات وآله المنتجبين وصحبه المنتخبين باكمل
التحيات وبعد فقد طال الحاح المشتغلين علي المترددين الي ان اشرح
لهم الرسالة الشمسية وابين فيه القواعد المنطقية علما منهم بانهم سألوا
عنه بغيا ماما او استمطروا سحابا هامرا ولم ازل ادافعهم بعد قوم واسوف
الامر من يوم الى يوم لاشتغال البال بقدر استولى على سلطانه
واختلال حال لا يحيط به تبين لدي برهانه الا انهم كلما ازددت مطلا وتسويفا
ازدادوا اشتياقا وتشويقا فلم اجد بدا من اسعافهم بما اقترحوا وايصالهم

الى غاية ما التمسوا فوجهت ركاب النظر الى مقاصد مسائلها ونحيت
مطارف البيان في مسالك دلائلها وشرحتها شرحا كشف الاصداف عن وجوه
فرائد فوائدها ونظم اللآلي على معاقد قواعدها وضممت اليها من الابحاث
الشريفة والنكت اللطيفة ما خلت عنه ولا بد منه بعبارات رائقة
تسابق معانيها الاذهان وتقريرات شائقة تعجب استماعها الآذان
وسميته بتحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية وخدمت
به عالي حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية والرياسة الانسية و
جعله بحيث يتصاعد بتصاعد رتبته الدنيا والدين ويتطأطأ دون
سرادقات دولته رقاب الملوك والسلاطين وهو المخدوم الاعظم
دستور اعاظم الوزراء في العالم صاحب السيف والقلم سباق
الغايات بنصب رايات السعادات البالغ في اشاعة العدل
اقصى النهايات ناظورة ديوان الوزراء عين اعيان الامارة اللائح من
غرته اللوائح السعادة الابدية الفائح من همته العلياء روائح
العناية السرمدية ممهد قواعد الملة الربانية مؤسس مباني الدولة السلطانية
العالي عنان اجلال رايات اقباله التالي لسان الاقبال آيات جلاله





ظل الله على العالمين ملجاء الافاضل والعالمين شرف الحق والدولة والدين
رشيد الاسلام والمسلمين امير احمد شرّف الله لقبه من عنده شرفا لا يشرف
ربّ الهدى شيمه ان الامارة بامثاله تنسب والمجد لما اشتق منه اسمه
لا زال اعلام العدل في ايام دولته عالية وقيمة العلم من اثار تربيته غالية واياديه
على اهل الحق فايضة واعاديه من بين الخلق غايضة فهو الذي عم اهل الزمان بافاضة
العدل والاحسان وخص اهل العلم من بينهم بفواضل مواهبه وفضايل غير متناهية
رفع لاهل العلم مراتب الكمال ونصب لارباب الدين مناصب الاجلال
وخفض لاصحاب الفضل جناح الافضال حتى جلب الى جنابه رفعة بضايع
العلوم من كل فج سحيق ووجه تلقاء مدين دولته مطايا الامال من
كل فج عميق اللهم كما ابدته لاعلاء كلمتك فابده وكما نورت خلده لنظم
مصالح خلقك فخلده من قال امين ابقى الله مهجته فان هذا دعاء يشمل
البشر فان وقع في حيز القبول فهو غاية المقصود ونهاية المأمول والله
اسال ان يوفقني للصدق والصواب ويجنبني عن الخطاء والاضطراب
انه ولي التوفيق وبيده ازمة التحقيق قال ورتبته على مقدمة وثلث
مقالات وخاتمة اقول الرسالة مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة

اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه واما المقالات فاولها
في المفردات والثانية في القضايا واحكامها والثالث في القياس ولواحقها
واما الخاتمة ففي مواد الاقيسة واجزاء العلوم وانما رتبها عليها لان ما يجب ان
يعلم في المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا فان كان الاول فهو المقدمة
وان كان الثاني فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات وهو المقالة الاولى
او عن المركبات ولا يخ اما ان يكون البحث عن المركبات غير المقصودة
بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات التي هي مقاصد بالذات فلا
يخلو اما ان يكون البحث فيها من حيث الصورة وهو المقالة الثالثة او من
حيث المادة وهي الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم
ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم فلان الشارع في العلوم لو لم يتصور اولا
ذلك العلم لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو مح لامتناع توجه النفس نحو المجهول
المطلق وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم يتوقف على تصوره ان اراد به التصور
بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه انه لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود
بيان سبب ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام فان اراد به التصور برسمه
فلا نم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول مطلقا

وانما يلزم ذلك لو لم يكن متصورا بوجه من الوجوه وهو ممنوع فالاولى ان يقال
لا بد من تصور العلم برسمه ليكون الشارع على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور
العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسئلة ترد عليه علم انها
من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو
على بصيرة في سلوكه واما على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم والغرض منه لكان
طلبه عبثا واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات
فان علم الفقه مثلا انما امتاز عن علم اصول الفقه لان علم الفقه يبحث فيه عن
افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه
باحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط عنها الاحكام الشرعية فلما
كان هذا موضوع ولذلك موضوع آخر صارا علمين متميزين منفردا كل منهما
عن الآخر فلو لم يعرف الشارع في العلم ان موضوعه اي شيء هو لم يتميز العلم
المطلوب عنده ولم يكن له في طلبه بصيرة ولما كان بيان الحاجة الى المنطق
بشأن الى معرفة برسمه اوردهما في بحث واحد وصدر البحث بتقسيم العلم
الى التصور والتصديق لتوقف بيان الحاجة عليه فالعلم اما تصور فقط اي
تصور لا حكم معه ويقال له التصور الساذج كتصورنا الانسان من غير حكم عليه

عليه بنفي او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق كما اذا تصورنا
الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب او ليس بكاتب اما التصور فهو حصول صورة
الشيء في العقل فليس معنى تصور الانسان الا ان ترتسم صورة في العقل
بها يمتاز الانسان عن غيره عند العقل كما تثبت صورة الشيء في المرآة
الا ان المرآة لا تثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس مرآة تنطبع
فيها مثل المعقولات فقوله وهو حصول صورة الشيء في العقل اشارة
الى تعريف مطلق التصور لانه لما ذكر التصور فقط فقد ذكر امران
احدهما التصور المطلق لان المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق
مذكورا بالضرورة وثانيهما التصور فقط الذي هو التصور الساذج فذلك
الضمير اما ان يعود الى مطلق التصور او الى التصور فقط لا جائز ان يعود
الى التصور فقط لصدق حصول صورة الشيء في العقل على التصور الذي
معه حكم فلو كان تعريفا للتصور فقط لم يكن مانعا لدخول الغير فيه فتعين
ان يعود الضمير الى مطلق التصور فيكون حصول صورة الشيء في
العقل تعريفا له وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط تنبيها على
ان التصور كما يطلق فيما هو المشهور على ما يقابل التصديق اعني تصور الساذج

لذلك يطلق على مرادف العلم ويعم التصديق وهو مطلق التصور واما الحكم فهو
اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا فاذا قلنا والايجاب هو ايقاع النسبة
والسلب هو انتزاع النسبة فاذا قلنا الانسان كاتب او ليس بكاتب
فقد اسندنا الكتابة الى الانسان واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة اليه
وهو الايجاب او رفعنا نسبة ثبوت الكتابة عنه وهو السلب فلا بد
ههنا ان يدرك اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة
الى الانسان ثم وقوع النسبة او لا وقوعها فادراك الانسان هو تصور
المحكوم عليه والانسان متصور محكوم عليه وادراك الكاتب تصور المحكوم به
والكاتب متصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة تصور
النسبة الحكمية وادراك وقوع النسبة او لا وقوعها بمعنى ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة هو الحكم وربما يحصل ادراك النسبة الحكمية
بدون الحكم كما ان نشك في النسبة او نتوهمها فان الشك او توهمها بدون
تصورها محال لكن التصديق لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند متأخري المنطقيين
ان الحكم اي ايقاع النسبة وانتزاعها فعل من افعال النفس فلا يكون ادراكا
لان الادراك انفعال والفعل لا يكون انفعالا فلو قلنا ان الحكم ادراك يكون

يكون التصديق مجموع التصورات الاربع تصور المحكوم عليه وتصور
المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي هو الحكم وان قلنا انه ليس بادراك
يكون التصديق مجموع التصورات الثلث والحكم هذا على راى الامام واما على
راى الحكماء فالتصديق هو الحكم فقط والفرق بينهما من وجوه احدها ان التصديق
بسيط على مذهب الحكماء ومركب على راى الامام وثانيها ان تصور الطرفين
شرط التصديق خارج عنه على قولهم وشطره الداخل فيه على قوله وثالثها ان
الحكم نفس التصديق على زعمهم وجزؤه على زعمه واعلم ان المشهور فيما
بين القوم ان العلم اما تصور واما تصديق والمص عدل عنه الى تصور
الساذج وبيّن العدول عنه وورود الاعتراض على التقسيم المشهور
من وجهين الاول ان التقسيم فاسد لاحد الامرين لازم اما ان يكون
قسم الشيء قسيما له او يكون قسيم الشيء قسما منه وذلك لان التصديق ان
كان عبارة عن التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور
وقد جعل في التقسيم قسيما له فيكون قسم الشيء قسيما له وهو الامر الاول وان
كان عبارة عن الحكم وقد جعل قسما من العلم الذي هو نفس التصور فيكون
قسيم الشيء قسما منه وهو الامر الثاني وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم العلم

المطلق التصور والتصديق كما هو المشهور واما اذا قسم العلم الى التصور
الساذج والى التصديق كما فعله المص فلا ورود له لانا نختار ان التصديق
عبارة عن التصور مع الحكم قوله التصور مع الحكم قسم من التصور قلنا
ان اردتم به انه قسم من التصور الساذج المقابل للتصديق فظاهر
انه ليس كذلك وان اردتم به قسم من مطلق التصور فمسلم لكن قسيم
التصديق ليس مطلق التصور بل التصور الساذج فلا يلزم ان
يكون قسم الشيء قسيما له والثاني ان المراد بالتصور اما التصور الذهني
مطلقا او المقيد بعدم الحكم فان عني به التصور الذهني مطلقا لزم
انقسام الشيء الى نفسه والى غيره لان التصور الذهني نفس العلم وان
عني به المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور في التصديق لان عدم الحكم
ح يكون معتبرا في التصور فلو كان التصور معتبرا في التصديق لكان
عدم الحكم معتبرا فيه والحكم معتبر فيه ايضا فيلزم اعتبار الحكم وعدمه في التصديق
وانه محال وجوابه ان التصور يطلق بالاشتراك على ما اعتبر فيه عدم الحكم
وهو التصور الساذج وعلى التصور الذهني مطلقا كما وقع التنبيه عليه
والمعتبر في التصديق ليس هو الاول بل الثاني والحاصل ان التصور

٦

الذهني والعلم والتصور اما ان يعتبر بشرط شيء اي الحكم ويقال له التصديق
او بشرط لا شيء اي عدم الحكم ويقال له التصور الساذج او لا بشرط شيء وهو
مطلق التصور فالمقابل للتصديق هو التصور بشرط لا شيء والمعتبر في التصديق
شرطا او جزءا هو التصور لا بشرط شيء فلا اشكال قال وليس
الكل من كل منهما بديهيا الى آخره اقول العلم اما بديهي وهو الذي لم يتوقف
حصوله على نظر وكسب كالحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفي و
الاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان واما نظري وهو الذي يتوقف حصوله
على نظر وكسب كتصور العقل والنفس وكالتصديق بان العالم حادث
اذا عرفت هذا فنقول ليس كل واحد من واحد من التصور والتصديق
بديهيا فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات بديهيا
لما كان شيء من الاشياء مجهولا لنا وهو باطل وفيه نظر لجواز ان يكون
الشيء بديهيا ومجهولا لنا فان البديهي وان لم يتوقف حصوله على فكر
ولكن يمكن ان يتوقف حصوله على شيء آخر من توجه العقل اليه والاحساس
به او الحدس او غير ذلك فما لم يحصل ذلك الشيء الموقوف عليه لم يحصل
البديهي فالبداهة لا تستلزم الحصول والصواب ان يقال لو كان

كل التصورات والتصديقات بديهيا لما احتجنا في تحصيل شيء من الاشياء
الى كسب ونظر وهو فاسد ضرورة احتياجنا في بعض التصورات
والتصديقات الى الفكر والنظر ولا نظريا اي ليس كل واحد من كل واحد من
التصور والتصديق نظريا فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات
نظريا يلزم الدور او التسلسل والدور هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه
اما بمرتبة كما يتوقف ا على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف ا على ب
وب على ج وج على ا والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية و
اللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا
تحصيل شيء منهما فلا بد ان يكون حصوله بعلم آخر وذلك العلم الآخر ايضا
نظري فيكون حصوله بعلم آخر وهلم جرا فاما ان تذهب سلسلة الاكتساب
الى غير النهاية وهو التسلسل او تعود فيلزم الدور واما بطلان اللازم فلان
تحصيل التصور والتصديق لو كان بطريق الدور او التسلسل لامتنع التحصيل
والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يفضي الى ان يكون الشيء حاصلا قبل
حصوله لانه اذا توقف حصول ا على حصول ب وحصول ب على حصول
ا بمرتبة او بمراتب كان حصول ب سابقا على حصول ا سابقا

سابقا على حصول ب والسابق على السابق على الشيء سابق على ذلك
الشيء فيكون ب حاصلا قبل حصوله وانه محال واما بطريق التسلسل
فلان حصول العلم المطلوب يتوقف ح على استحضار ما لا نهاية له
واستحضار ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال محال فان قلت ان عنيتم
بقولكم حصول العلم المطلوب يتوقف على ذلك التقدير على استحضار
ما لا نهاية له انه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة واحدة
فلا نم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف المطلوب على حصول
امور غير متناهية دفعة واحدة فان الامور الغير المتناهية معدات لحصول
المطلوب والمعدات ليس من لوازمها ان تجتمع في الوجود وان عنيتم
انه يتوقف على استحضارها في ازمنة غير متناهية فسلم ولكن لا نم ان
استحضار الامور الغير المتناهية في الازمنة الغير المتناهية محال وانما
يستحيل ذلك لو كانت النفس حادثة فانها اذا كانت قديمة تكون موجودة
في ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم غير متناهية في الازمنة
الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني على حدوث النفس وقد برهن
عليه في فن الحكمة قال بل البعض منهما عرج للخطاء اقول لا يخلو اما ان يكون

بديهيا ويكون جميع التصورات والتصديقات نظريا ويكون بعض
التصورات والتصديقات بديهيا والبعض الاخر منهما نظريا والاقسام منحصرة
فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين الثالث وهو ان يكون البعض من كل
منهما بديهيا وبعض الاخر منهما نظريا والنظري يمكن تحصيله بطريق الفكر لان من علم
لزوم امر لاخر ثم علم وجود الملزوم حصل له من هذين العلمين السابقين
العلم بالملازمة والعلم بوجود الملزوم العلم بوجود اللازم بالضرورة فلولا امكان
تحصيل النظري بطريق الفكر لم يحصل العلم الثالث من العلمين السابقين
لان حصوله بطريق الفكر والفكر ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول
كما اذا حاولنا تحصيل الانسان وعرفنا الحيوان والناطق رتبناهما بان
قدمنا الحيوان واخرنا الناطق حتى يتادى الذهن منه الى تصور الانسان
وكما اذا اردنا التصديق بان العالم حادث وتوسطنا المتغير بين طرفي
المطلوب وحكمنا بان العالم متغير وكل متغير حادث فيحصل لنا التصديق
بحدوث العالم فالترتيب في اللغة جعل كل شي في مرتبته
وفي الاصطلاح جعل الاشيا المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون
لبعضها نسبة الى البعض بالتقديم والتاخير والمراد بالامور ههنا ما فوق الامر

الواحد ولذلك كل جمع يستعمل في التعريفات في هذا الفن وانما اعتبرت لان
الترتيب لا يمكن الا بين الشيئين فصاعدا وبالمعلومة الحاصلة صورها عند العقل
حتى يتناول التصورية والتصديقية اليقينيات والظنيات والجهليات
فان الفكر كما يجري في التصورات يجري في التصديقات وكما يكون في
اليقين يكون في افادة الظنون والجهالات واما الفكر في التصور والتصديق
اليقيني فلما ذكرناه واما في الظني فكقولنا هذا الحائط ينتشر منه التراب وكل حائط
ينتشر منه التراب ينهدم فهذا الحائط ينهدم واما في الجهلي فكما قيل العالم مستغن
عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم فالعالم قديم لا يقال العلم من الالفاظ
المشتركة فانه كما يطلق على الحصول العقلي كذلك يطلق على الاعتقاد الجازم المطابق
للواقع الثابت وهو اخص من الاول ومن شرايط التعريفات التحرز
عن استعمال الالفاظ المشتركة لانا نقول الالفاظ المشتركة لا تستعمل في التعريفات
الا اذا قام قرينة دالة على تعيين المراد من معانيها وههنا قرينة دالة على ان
المراد بالعلم المذكور في التعريف الحصول العقلي فانه لم يفسره في هذا الكتاب الا به
وانما اعتبر الجهل في المطلوب حيث قال للتادي الى المجهول لاستحالة استعلام
المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا اما المجهول

اي المطلوب المجهول

اما المجهول التصوري فاكتسابه من الامور التصورية واما المجهول التصديقي
فمن الامور التصديقية ومن لطائف هذا التعريف انه مشتمل على العلل الاربع
فالترتيب اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة فان صورة الفكر هي
الهيئة الاجتماعية الحاصلة للتصورات او للتصديقات كالهيئة الحاصلة
لاجزاء السرير من اجتماعها وترتيبها والى العلة الفاعلية بالالتزام اذ لابد
لكل ترتيب من مرتب وهي ههنا القوة العاقلة كالنجار للسرير
وامور معلومة اشارة الى العلة المادية كقطع الخشب للسرير و
للتادي الى المجهول اشارة الى العلة الغائية فان الغرض من ذلك الترتيب
ليس الا ان يتادى الذهن الى المطلوب المجهول كجلوس السلطان
مثلا للسرير وذلك الترتيب اي الفكر ليس بصواب دائما لان بعض العقلاء
يناقض بعضا في مقتضى افكارهم فمن واحد يتادى فكره الى التصديق
بحدوث العالم ومن الى التصديق بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه
بحسب وقتين فقد يتادى فكره الى التصديق بقدم العالم ثم
يتفكر فيساق الفكر الى التصديق بحدوثه والفكران ليسا بصوابين و
الا لزم اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صوابا فمست الحاجة الى

قانون

يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات التصورية والتصديقية من ضرورياتها
والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها في تلك الطرق حتى
يعرف منه ان كل نظري باي طريق يكتسب واي فكر صحيح واي فكر فاسد
وذلك القانون هو المنطق وانما سمي به لان ظهور القوة النطقية انما
يحصل بسببه ورسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء
في الفكر والآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه
كالمنشار للنجار فانه واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره اليه والقيد
الاخير لاخراج العلة المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة علة
الشيء علة له بالواسطة فان ا اذا كانت علة لب وب علة لج كان
ا علة لج ولكن علة بواسطة ب الا انها ليست واسطة بينهما في وصول اثر
العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى المعلول فضلا
عن ان يتوسط في ذلك شيء آخر وانما الواصل اليه اثر العلة المتوسطة
لانه صادر منها وهي من البعيدة والقانون امر كلي منطبق على جميع جزئياته
التي يتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي منطبق
على جزئياته يتعرف احكام جزئياته منه حتى يتعرف ان زيدا مرفوع

وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة وبين المطالب
الكسبية في الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله قوانين كلية منطبقة
على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس سالبة
دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة تنعكس الى قولنا
لا شيء من الحجر بانسان دائما وانما قال تعصم مراعاتها الذهن لان المنطق
ليس بنفسه عاصما عن الخطاء والا لم يعرض للمنطقي خطاء اصلا و
ليس كذلك فانه ربما يخطئ لاهمال الآلة هذا مفهوم التعريف واما احترازاته
به فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلات الجزئية لارباب
الصنائع وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر تخرج العلوم القانونية
التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الضلال في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية
وانما كان هذا التعريف رسما لان كونه آلة عارض من عوارضه فان الآلية
للشيء تكون له في نفسه والآلية للمنطق ليست له في نفسه بل بالقياس
الى غيره من العلوم ولانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطاء وغاية
الشيء تكون خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وههنا فائدة جليلة وهي
ان حقيقة كل علم مسائل ذلك العلم لانه قد تحصل تلك المسائل اولا

اولا وضع اسم العلم بازائها فلا يكون له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل
فمعرفته بحسب حده وحقيقته لا تحصل الا بالعلم بجميع مسائله وليس ذلك مقدمة
الشروع فيه واما المقدمة معرفته بحسب رسمه فلهذا صرح بعضهم بقوله رسموه دون
ان يقول وحده او ما يجري مجرى ذلك من العبارات تنبيها على ان مقدمة
الشروع في كل علم رسمه لا حده فان قلت العلم بالمسائل التصديق بها
ومعرفته هو التصديقات بالمسائل حتى اذا حصل التصديق بجميع المسائل
حصل العلم لكن تصور العلم يتوقف على تصور تلك التصديقات والتصور
غير مستفاد الا من التصور قال وليس كله بديهيا الخ اقول هذا اشارة الى
جواب معارضة تورد ههنا وتوجيهها ان يقال المنطق بديهي فلا حاجة
الى تعلمه بيان الاول انه لو لم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا فاحتيج في تحصيله الى قانون
آخر وذلك القانون ايضا يحتاج الى قانون آخر فاما ان يدور الاكتساب
او يتسلسل وهما محالان لا يقال لانم لزوم الدور او التسلسل وانما يلزم لو لم ينته الاكتساب
الى قانون بديهي وهو ممنوع لانا نقول المنطق مجموع قوانين الاكتساب واذا
فرضنا انه كسبي وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب
لا يتم الا بالمنطق فيتوقف اكتساب ذلك القانون على قانون آخر فهو ايضا

كسبي على ذلك التقدير فالدور او التسلسل لازم وتقرير الجواب ان المنطق ليس
بجميع اجزائه بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا بجميع اجزائه [illegible] بديهي كالشكل
الاول والبعض الآخر كسبي كباقي الاشكال والبعض الكسبي انما يستفاد من البعض
البديهي فلا يلزم دور ولا تسلسل واعلم ان ههنا بحثين الاول ان الاحتياج الى المنطق
والثاني ان الاحتياج الى تعلمه والدليل انما ينهض على ثبوت الاحتياج
اليه لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة وان فرضنا تمامها لا تدل الا على الاستغناء عن
تعلم المنطق وهو لا ينافي الاحتياج اليه فلا يبعد ان لا يحتاج الى تعلم المنطق
لكونه ضروريا بجميع اجزائه او لكونه معلوما ويكون الحاجة ثابتة اليه نفسه
في تحصيل العلوم النظرية فالمذكور في معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها المقابلة
على سبيل الممانعة قال البحث الثاني اقول قد سمعت ان العلم لا يتميز عند العقل
الا بعد العلم بموضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص من مطلق الموضوع
والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام وجب اولا تعريف مطلق الموضوع
العام حتى يحصل معرفة موضوع المنطق فموضوع كل علم ما يبحث فيه عن
عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث
الصحة والمرض وكالكلمات لعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها من حيث

الاعراب والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء لما هو هو اي لذاته
كالتعجب اللاحق لذات الانسان او تلحق الشيء لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان
بواسطة انه او تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للانسان بواسطة
التعجب والفصل هناك ان العوارض ستة لان ما يعرض الشيء اما ان يكون عروضه
لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه والامر الخارج عن المعروض اما مساو له
او اعم منه او اخص منه او مباين له فالثلثة الاول وهي العارض لذات المعروض والعارض
لجزئه والعارض للمساوي تسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض
اما العارض للذات فهو ظاهر واما العارض لجزئه فلان الجزء داخل في الذات
والمستند الى ما في الذات مستند الى الذات في الجملة والعارض للامر المساوي فلان
المساوي يكون مستندا الى ذات المعروض والمستند الى المساوي والمستند الى الشيء مستند الى ذلك
الشيء فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات والثلثة الاخيرة وهي العارض لامر
خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم وهو اعم من الابيض و
غيره والعارض للخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان وهو اخص
من الحيوان والعارض بسبب المباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وهي
مباينة للماء تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى ذات المعروض والعلوم

لا يبحث فيها عن الاعراض الذاتية لموضوعها لانها اعراضها فلهذا قال عوارضه التي تلحقه
لما هو هو اي الاعراض الذاتية واقامة للحد مقام المحدود واذا تمهد هذا
فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطقي يبحث
عن اعراضها الذاتية وما يبحث في العلم عن اعراضه الذاتية فهو موضوع العلم فيكون
المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا ان المنطقي يبحث
عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية فلانه يبحث عنها
من حيث انها توصل الى مجهول تصوري او تصديقي كما يبحث عن الجنس كالحيوان
والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان من حيث انهما كيف تركبان ليوصل
المجموع الى مجهول تصوري كالانسان وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا
العالم متغير وكل متغير محدث من حيث انها كيف يؤلف فيصير قياسا موصلا
الى مجهول تصديقي كقولنا العالم حادث وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف
عليها الموصل الى التصور ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية
وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق
اما توقفا قريبا اي بلا واسطة ككون المعلومات التصديقية قضية او عكس
قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا اي بواسطة ككونها موضوعات ومحمولات

ومحمولات فان الموصل الى التصديق يتوقف على القضايا المتركبة عنها
والقضايا متوقفة على الموضوعات والمحمولات فيكون الموصل الى
التصديق موقوفا على القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات
بواسطة توقف القضايا عليها وبالجملة المنطقي يبحث عن احوال المعلومات
التصورية والتصديقية التي هي اما الايصال الى المجهول او الاحوال التي يتوقف
عليها الايصال ومن البين ان الاحوال عارضة للمعلومات التصورية والتصديقية
لذواتها فهو باحث عن الاعراض الذاتية لها قال وقد جرت العادة الخ

اقول وقد عرفت ان الغرض من المنطق استحصال المجهولات والمجهول
اما تصوري او تصديقي فنظر المنطقي اما في الموصل الى التصور واما في الموصل
الى التصديق وقد جرت عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور
قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب والقول يرادفه واما كونه
شارحا فلشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء والموصل الى التصديق حجة
وهي القياس والاستقراء والتمثيل لان من تمسك به استدلالا على
مطلوبه غلب على الخصم من حج يحج اذا غلب ووجب تقديم مباحث الاول
الاول اي الموصل الى التصور على مباحث الثاني اي الموصل الى التصديق

بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق
التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليتقدم عليه وضعا
ليوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور مقدم على التصديق طبعا لان
التقدم الطبعي هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر ولا يكون
علة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه ليس علة له فظاهر لانه لا يلزم
من حصول التصور حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول عند
العلة واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات
تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه وتصور المحكوم به وتصور الحكم كذلك
لا ادلى اي البديهي بامتناع الحكم ممن جهل احد هذه التصورات وفي هذا الكلام
تنبيه على فايدتين احديهما ان استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه ليس معناه انه
يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه الحقيقة حتى لو لم يتصور حقيقة الشي يمتنع الحكم
عليه بل المراد به انه يستدعي تصوره بوجه ما اما بكنه حقيقته او بامر صادق
عليه فانا نحكم على اشياء التي لا نعرف حقايقها كالحكم على الواجب الوجود بالقدرة
والعلم وعلى شبح نراه من بعيد بانه شاغل للحيز فلو كان الحكم مستدعيا لتصور
المحكوم عليه بكنه الحقيقة لم يصح امثال هذه الاحكام والثانية ان الحكم فيما

بينهم منقول بالاشتراك على معنيين احدهما النسبة الايجابية المتصورة بين الشيئين
والثانية ايقاع تلك النسبة او انتزاعها فنعني بالحكم حيث حكم بانه لا بد في
التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية وحيث قال لامتناع الحكم ايقاع النسبة
تنبيها على معنيي الحكم والا فان كان المراد به النسبة في الموضعين لم يكن لقوله لامتناع
الحكم ممن جهل معنى او ايقاع النسبة او انتزاعها فيهما فيلزم استدعاء التصديق
تصور الايقاع وهو باطل لان الادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة تحصل
التصديق ولا توقف له على تصور ذلك الادراك فان قلت هذا انما يتم اذا
كان الحكم ادراكا اما اذا كان فعلا فالتصديق يستدعي تصور الحكم لانه من
الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر عنها بعد شعورها
بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على تصوره وحصول
التصديق موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور
الحكم على ان المص في شرح الملخص صرح به وجعله شرطا حتى لا يزيد اجزاء التصديق
على اربعة فنقول قوله اذ كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم يدل على تصور
الحكم من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة كانت اجزاء التصديق على
اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات

المقالات ثلث الاولى في المفردات وفيها اربع فصول الاول في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق
وبتوسط ما دخل فيه تضمن كدلالة على الحيوان وبتوسط ما خرج عنه التزام على قابل العلم وصنعة الكتابة ويشترط في الدلالة الالتزامية كون
الخارجي بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ

المحكوم عليه وبه والحكم فيل فرق ما بين قوله وقول الملخص ههنا لان الحكم فيما قال الامام
تصور لا محالة بخلاف ما قاله الملخص فانه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور
المحكوم عليه كانه قال ولابد فيه من الحكم وعلى لازم منه ان يكون تصورا وان يكون
معطوفا على المحمول المحكوم عليه فح يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان
معطوفا على تصور المحكوم عليه ولا يكون الحكم تصورا الواجب الخ يقول لامتناع الحكم
ممن جهل احد هذين الامرين ولو صح حمل قوله احد هذين الامور على هذا الطعن
الفساد من وجه اخر وهو ان اللازم من ذلك استدعاء التصديق فلا يكون
الدليل وارد على الدعوى وايضا ذكر الحكم ح يكون مستدركا اذ المطلق
بيان تقدم التصور على التصديق والحكم اذا لم يكن تصورا لم يكن له دخل
في ذلك قال واما المقالات الخ اقول لا شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالالفاظ
فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما وهو لا يتوقف على الالفاظ
فان ما يوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وكذلك ما
يوصل الى التصديق مفهومات القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني
واستفادتها على الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني كان
النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني قدم الكلام في الدلالة وهي كون الشيء بحالة

بحالة

كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والشيء الاول هو الدال والثاني
هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخط
والعقد والدلالة اللفظية اما بحسب جعل الجاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى اولا واما ان يكون
بحسب اقتضاء الطبع وهي الطبيعية كدلالة اخ على الوجع فان طبع اللافظ
يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له اولا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع من
وراء الجدار على وجود اللافظ والمقصود ههنا هو الدلالة اللفظية الوضعية
وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم معناه للعلم بوضعه وهي اما مطابقة او
تضمن او التزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على المعنى
فذلك المعنى الذي هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع
له او داخلا فيه او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ
موضوع لذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق ودلالة
على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول
للفظ تضمن كدلالة الانسان على الحيوان فقط فان الانسان انما يدل
على الحيوان لاجل انه موضوع للحيوان الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان

الذي هو مدلول اللفظ ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع
المعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول التزام كدلالة الانسان على قابل العلم
وصنعة الكتابة فان دلالته عليه بواسطة انه موضوع للحيوان الناطق
وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه اما تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة
فلان اللفظ مطابق موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل
اذا توافقا واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان جزء المعنى الموضوع له
في ضمنه فهي دلالة على ما في ضمن المعنى الموضوع له واما تسمية الدلالة الثالثة
بالالتزام فلان اللفظ لا يدل على كل امر خارج من معنى الموضوع له بل على
الخارج اللازم له وانما قيد حدود الدلالات بتوسط الوضع لانه لم يقيد به
لانتقض حد بعض الدلالات ببعضها وذلك لجواز ان يكون [redacted] اللفظ
مشتركا بين الكل والجزء كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب
الضرورة عن الطرفين وللامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد
الطرفين وان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم كالشمس فانه
موضوع للجرم والضوء ويتصور من ذلك صور اربع الاولى ان يطلق
الامكان ويراد به الامكان العام والثانية ان يطلق ويراد به الامكان

الخاص

الخاص والثالثة ان يطلق [redacted] لفظ الشمس ويعنى به الجرم الذي هو الملزوم
والرابعة ان يطلق ويعنى به الضوء اللازم اذا تحقق هذا التصوير فنقول
لو لم يقيد حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع لانتقض بدلالة التضمن
والالتزام اما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه اذا اطلق الامكان واريد به
الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص مطابقة ودلالته على
الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على المعنى الموضوع
له لان الامكان العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان فيدخل في حد دلالة
المطابقة دلالة التضمن فلا يكون مانعا واذا قيدناه [redacted]
بتوسط الوضع خرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ الامكان على الامكان
العام في تلك الصورة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له ولكن ليست
بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام لتحققها وان فرضنا انتفاء
وضعه بازائه بل بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص الذي يدخل
فيه الامكان العام واما الانتقاض بدلالة الالتزام فلانه اذا اطلق لفظ
الشمس وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى الضوء التزاما مع انه يصدق
عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد دلالة المطابقة بتوسط

ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى تصوره والا لامتنع فهمه من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج متن

ولما قيد به خرجت عنه لان تلك الدلالة وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له
الا انها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع له لانا لو فرضنا انه ليس بموضوع
للضوء كان دالا عليه تلك الدلالة بل بسبب وضع اللفظ للجرم الملزوم
ولو لم يقيد حد دلالة التضمن بذلك القيد لانتقض بدلالة المطابقة فانه اذا
اطلق الامكان واريد به الامكان العام كان دلالته عليه مطابقة وصدق
عليها ايضا انها دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى الموضوع له لان الامكان
العام داخل في الامكان الخاص وهو معنى وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا
قيدنا الحد بتوسط الوضع خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ
موضوع لما دخل ذلك المعنى فيه وكذلك لو لم يقيد حد دلالة الالتزام لانتقض
بدلالة المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس وعني به الضوء كان دلالته
عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع
له لدخل في حد دلالة الالتزام لولا التقييد بتوسط الوضع واذا قيد
به خرجت لانها ليست ثمة بواسطة ان اللفظ موضوع لما خرج ذلك المعنى
عنه قال ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة الخ اقول لما كانت
الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على الخارج عن المعنى الموضوع له ولا خفاء في

ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه فلا بد للدلالة على الخارج من
شرط وهو اللزوم الذهني اي كون الامر الخارجي لازما للمسمى اللفظ بحيث
يلزم من تصور المسمى تصوره فانه لو لم يتحقق هذا الشرط لامتنع فهم الامر
الخارجي من اللفظ فلم يكن دالا عليه وذلك لان دلالة اللفظ على المعنى بحسب
الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع بازائه او لاجل انه يلزم من فهم المعنى
الموضوع له فهمه واللفظ ليس بموضوع للامر الخارجي فلو لم يكن بحيث
يلزم من تصور المسمى تصوره لم يكن الامر الثاني ايضا متحققا فلم يكن
اللفظ دالا عليه ولا يشترط فيها اللزوم الخارجي وهو كون الامر الخارجي
بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه في الخارج لا ان اللزوم الذهني هو كون
الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى في الذهن تحققه في الذهن لانه لو كان
اللزوم الخارجي شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونه واللازم باطل اما الملازمة
فلامتناع تحقق المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم فلان العدم
كالعمى يدل على الملكة كالبصر دلالة التزامية لانه عدم البصر عما من شانه ان
يكون بصيرا مع المعاندة فان قلت البصر جزء مفهوم العمى فلا يكون دلالته
عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمى عدم البصر لا العدم والبصر والعدم مضاف

والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط واما استلزامها الالتزام فغير متيقن لان وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره غير معلوم وما قيل ان تصور ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها ممنوع لانا نتصور كثيرا من الاشياء مع الذهول عن الاغيار ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام واما هما فلا يوجدان الا مع المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث انه تابع بدون المتبوع

الى البصر يكون البصر خارجا عنه قال والمطابقة لا تستلزم التضمن الخ
اقول اراد بيان نسب الدلالات الثلاث بعضها مع بعض بالاستلزام
وعدمه فالمطابقة لا تستلزم التضمن اى ليس متى تحققت المطابقة تحقق
التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فيكون دلالته عليه
مطابقة ولا تضمن هنا لان المعنى لا جزء له واما استلزام المطابقة
الالتزام فغير متيقن لان الالتزام يتوقف على ان يكون للمعنى اللفظ لازم
بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره وكون كل ماهية يوجد لها لازم
كذلك غير معلوم لجواز ان يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك
فاذا كان اللفظ موضوعا لتلك الماهية كان دلالته عليها مطابقة ولا
التزام لانتفاء شرطه وزعم الامام ان المطابقة مستلزمة للالتزام
لان تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها واقله انها ليست
غيرها واللفظ اذا دل على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم في التصور
بالالتزام وجوابه انا لا نسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست
غيرها فكثيرا ما نتصور ماهيات الاشياء ولا يخطر ببالنا غيرها فضلا عن انها
ليست غيرها ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام لانه لما

والدال بالمطابقة ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كرامي الحجارة والا فهو المفرد متن

لم يعلم وجود لازم ذهني لكل ماهية لم يعلم ايضا وجود لازم ذهني لكل ماهية مركبة فجاز
ان يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون له لازم ذهني فاللفظ الموضوع
بازائه دال على اجزائه بالتضمن ولا التزام وفي عبارة المصنف تسامح فان اللازم
مما ذكره ليس تبين عدم استلزام التضمن الالتزام بل عدم تبين استلزام الالتزام
والفرق بينهما ظاهر واما هما اى التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة لانهما
لا يوجدان الا معها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه تابع لا يوجد
بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة فانها
تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس والحركة لكن من حيث انها تابع
للنار فلا توجد الا معها وفي هذا البيان نظر لان التابع في الصغرى ان قيد
بالحيثية منعناها وان لم يقيد بها لم يتكرر الحد الاوسط فلم ينتج المطلوب ويمكن
ان يجاب عنه بان الحيثية في الكبرى ليست قيدا للاوسط بل للحكم فيها فيتكرر
الاوسط ثم اللازم من المقدمتين ان التضمن من حيث انه تابع لا يوجد
بدون المطابقة وهو غير مطلوب والمطلوب ان التضمن مطلقا لا يوجد بدون
المطابقة وهو غير لازم منه قال والدال بالمطابقة الخ اقول اللفظ
الدال على معنى بالمطابقة اما ان يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه

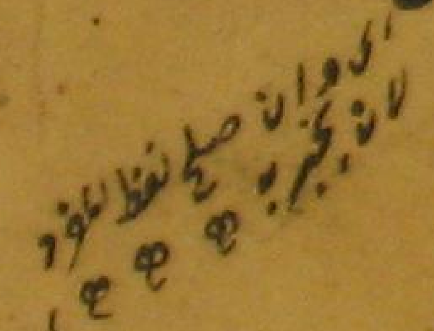
فهو المركب كراي الحجارة فان الراي مقصود الدلالة على زمي منسوب الى
موضوع ما والحجارة مقصودة الدلالة على الجسم المعين ومجموع المعنيين معنى
راي الحجارة فلا بد ان يكون للفظ جزء وان يكون لجزئه دلالة على معنى وان
يكون ذلك المعنى جزء معنى اللفظ وان يكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى
مقصودة فيخرج عن الحد ما لا يكون له جزء كهمزة الاستفهام وما يكون له جزء
لكن لا دلالة على معنى كزيد وما يكون له جزء دال على المعنى لكن ذلك المعنى
لا يكون جزء المعنى المقصود كعبد الله علما فان له جزء كعبد الدال على معنى و
هو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة وما يكون
له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالته مقصودة كالحيوان
الناطق اذا سمي به شخص انساني فان معناه ح الماهية الانسانية مع التشخص
والماهية الانسانية مجموع مفهومي الحيوان والناطق فالحيوان مثلا الذي
هو جزء دال على جزء المعنى المقصود الذي هو التشخص الانساني لانه دال على
مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية التي جزء المعنى
المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة في حال العلمية
بل ليس المقصود من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة والا ان

عند العلمية

لم يقصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المفرد سواء لم يكن له جزء كما وكان له جزء
ولم يدل على معنى او كان له جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء المعنى المقصود
من اللفظ او كان له جزء دال على جزء المعنى المقصود ولم يكن دلالته مقصودة
فحد المفرد يتناول الالفاظ الاربعة فان قلت المفرد مقدم على المركب طبعا
فلم اخره وضعا وخالف الوضع الطبع في قوة الخطاء عند المحققين فنقول
للمفرد والمركب اعتباران احدهما بحسب الذات وهو ما صدق عليه المفرد من
نحو زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب المفهوم وهو ما وضع اللفظ بازائه كما
للكاتب مثلا فان له مفهوما وهو شي له الكتابة وذاتا وهو ما صدق
عليه الكاتب من افراد الانسان فان عنيتم بقولكم المفرد متقدم على المركب
طبعا ان ذات المفرد متقدم على ذات المركب فمسلم ولكن تاخره ههنا
في التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان عنيتم
به ان مفهوم المفرد متقدم على مفهوم المركب فهو ممنوع فان القيود في
مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية والوجود في القصد سابق
على العدم فلهذا اخر المفرد في التعريف وقدم في الاقسام والاحكام لانها بحسب
الذات وانما اعتبر في التقسيم دلالة المطابقة لا التضمن والالتزام لان العبرة

في تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه المطابقي وعدم دلالته
عليه لا في دلالة جزئه على جزء المعنى التضمني او الالتزامي وعدم دلالته عليه
فانه لو اعتبر التضمن او الالتزام في التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ
المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفردا لعدم دلالة جزء
اللفظ على جزء المعنى التضمني اذ لا جزء له وان يكون اللفظ المركب الموضوع
بازاء معنى له لازم ذهني بسيط مفردا اذ ليس شيئا من جزئي اللفظ دالا
على جزء المعنى الالتزامي وفيه نظر لان غاية ما في ذلك ان يكون اللفظ
بالقياس الى المعنى المطابقي مركبا وبالقياس الى المعنى التضمني والالتزامي
مفردا وكما جاز ان يكون اللفظ باعتبار معنيين مطابقيين مفردا ومركبا
كما في عبدالله فلم لا يجوز ذلك باعتبار معنى مطابقي ومعنى تضمني او التزامي
والاولى ان يقال الافراد والتركيب بالنسبة الى المعنى التضمني والالتزامي
لا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي اما في التضمن فلانه
متى دل جزء اللفظ على جزء معناه التضمني دل على جزء معناه المطابقي لان
المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء واما في الالتزام فلانه اذا دل
جزء اللفظ على جزء المعنى الالتزامي بالالتزام فقد دل على جزء المعنى المطابقي لامتناع

لامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة وقد يتحقق التركيب والافراد بالنسبة
الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى التضمني والالتزامي كما في المثالين المذكورين
فلهذا اخصص القسمة الى الافراد والتركيب بالمطابقة الا ان هذا الوجه يفيد
اولوية اعتبار المطابقة في القسمة والوجه الاول ان تم افاد وجوب الاعتبار
قال وان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا اقول اللفظ
المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه اما ان يصلح لان يخبر به وحده او لا يصلح فان
لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفي ولا وانما ذكر مثالين لان ما لا يصلح لان يخبر به
وحده اما ان لا يصلح للاخبار به اصلا كفي فان المخبر به في قولنا زيد في الدار حاصل لا في
في الاخبار به واما ان يصلح للاخبار به لكن لا يصلح للاخبار به وحده كلا فان
المخبر به في قولنا زيد لا حجر هو لا حجر ولا له مدخل في الاخبار به ولعلك تقول
الافعال الناقصة لا تصلح لان يخبر بها وحدها فيلزم ان تكون ادوات فنقول
لا بعد في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى غير زمانية وزمانية وهي الافعال
الناقصة غاية ما في الباب ان اصطلاحهم لا يطابق اصطلاح النحاة وذلك غير
لازم لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ
نفسه وعند تغاير جهتي البحثين لا يلزم تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به



فاما ان يدل بهيئته وصيغته على زمان معين من الازمنة الثلاثة كضرب
ويضرب وهو الكلمة او لا يدل وهو الاسم كزيد وعلم والمراد بالهيئة والصيغة
الهيئة الحاصلة للحروف باعتبار تقدمها وتأخرها وحركاتها وسكناتها و
هي صورة الكلمة والحروف مادتها وانما قيد حد الكلمة بها لاخراج ما يدل
على الزمان لا بهيئته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس و
اليوم والصبوح والغبوق فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها
لا بهيئاتها بخلاف الكلمات فان دلالتها على الزمان بحسب هيئاتها
بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان اتحدت المادة
كضرب ويضرب واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة وان اختلفت
المادة كضرب وطلب فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة
مركبة لدلالة اصلها ومادتها على الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان
فيكون جزؤها دالا على جزء معناها فتعقل المعنى من التركيب ان
يكون هناك اجزاء مترتبة مسموعة وهي اما الفاظ او حروف والهيئة
مع المادة ليست بهذه المثابة فلا يلزم التركيب والتقييد بالمعين
من الازمنة الثلاثة لا دخل له في الاحتراز الا انه حسن لان الكلمة لا تكون

الا انك فيه مزيد ايضاح ووجه التسمية اما بالاداة فلانها آلة في تركيب الالفاظ
بعضها مع بعض واما بالكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح كانها لما دلت على الزمان
وهو متجدد ومتصرم تكلم الخاطر بتغير معناها واما بالاسم فلانه اعلى
مرتبة من ساير الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو وهو العلو
اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا الخ هذا اشارة الى قسمة الاسم بالقياس
الى معناه فالاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول اي ان
كان معناه واحدا فاما ان يتشخص ذلك المعنى اي لم يصلح لان يقال على
كثيرين او لم يتشخص اي يصلح لان يقال على كثيرين فان تشخص المعنى ولم يصلح
لان يقال على كثيرين كزيد يسمى علما في عرف النحاة لانه علامة دالة على شخص
معين وجزئيا حقيقيا في عرف المنطقيين وان لم يتشخص وصلح لان يقال على
كثيرين فهو الكلي والكلي ان استوى افراده فلا يخ اما ان يكون حصوله في افرادها الذهنية
والخارجية على السوية او لا فان تساوت الافراد الذهنية والخارجية في
حصوله وصدقه عليها سمي متواطيا لان افراده متوافقة في معناه من التواطي
وهو التوافق كالانسان والشمس فان الانسان له افراد في الخارج وصدقه
عليها ايضا بالسوية وان لم يتساو الافراد بل كان حصوله في بعضها اولى

بالسوية والشمس له افراد في الذهن وصدقه عليها ح

او قدم واشد من البعض لاخر يسمى مشككا والتشكيك على ثلثة او
جه التشكيك بالاولوية وهو اختلاف الافراد في الاولوية وعدمها كالوجود
فانه في الواجب اتم واثبت واقوى منه في الممكن والتشكيك بالتقديم والتاخر
وهو ان يكون حصول معناه في بعضها متقدما على حصوله في البعض كالوجود
ايضا فان حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن والتشكيك بالشدة و
الضعف وهو ان يكون حصول معناه في بعضها اشد من البعض كالوجود
ايضا فانه في الواجب اشد من الممكن لان اثار الوجود في وجود الواجب
اكثر كما ان اثر البياض وهو تفريق البصر في بياض الثلج اكثر مما هو في بياض
العاج وانما سمي لان افراده مشتركة في اصل معناه ومختلفة باحد الوجوه
الثلاثة فالناظر اليه ان نظر الى جهة الاشتراك خيّله انه متواطئ باحد الوجوه
الثلاثة لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف اوهمه انه مشترك كانه
لفظ له معان مختلفة كالعين فالناظر فيه يشكك هل هو متواطئ او مشترك فلهذا
سمي بهذا الاسم وان كان الثاني اي ان كان المعنى كثيرا فاما ان يتخلل بين تلك
المعاني نقل بان كان موضوعا لمعنى اولا ثم ترك ذلك المعنى ووضع لمعنى
اخر لمناسبة بينهما او لم يتخلل وان لم يتخلل النقل بل كان وضعه لتلك المعاني

على السوية اي كان يكون موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك المعنى من غير نظر الى
المعنى الاول فهو مشترك لاشتراكه بين تلك المعاني كالعين فانها موضوعة للباصرة والماء
والذهب على السواء وان تخلل بين تلك المعاني نقل فاما ان يترك استعماله في المعنى الاول
اولا فان ترك يسمى لفظا منقولا لنقله من المعنى الاول والناقل اما الشرع فيسمى منقولا شرعيا
كالصلوة والصوم فانهما في الاصل للدعاء ومطلق الامساك ثم نقلهما الشرع الى الاركان
المخصوصة والامساك المخصوص مع النية واما غير الشرع وهو العرف العام فهو المنقول العرفي
كالدابة فانها في اصل اللغة لكل ما يدب على الارض ثم نقله العرف العام الى ذوات
القوائم الاربع من الخيل والبغال والحمير او العرف الخاص منقولا اصطلاحيا كاصطلاحات
النحاة والنظار اما اصطلاح النحاة فكالفعل فانه كان لما صدر عن الفاعل كالاكل
والشرب والضرب ثم نقله النحويون الى كلمة دلت على معنى في نفسه مقترن
باحد الازمنة الثلاثة واما اصطلاح النظار فكالدوران فانه للحركة في السكك ثم نقله
الى ترتب الاثر على ماله صلوح العلية وان لم يترك معناه الاول بل يستعمل فيه
ايضا يسمى حقيقة ان استعمل في الاول وهو المنقول عنه ومجازا ان استعمل في
الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل
الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة فاستعماله في الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق

وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ اخر مرادف له ان توافقا
في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه

اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اى ثبته او من حققته اذا كنت فيه على
يقين واذا كان اللفظ مستعلا في موضوعه الاصلى فهو شيء ثبت في مقامه معلوم
الدلالة والمجاز فلانه من جاز الشيء يجوزه اذا تعداه واذا استعمل اللفظ في المعنى
المجازى فقد جاز مكانه الاولى وموضوعه الاصلى قال وكل لفظ الى قوله ان اختلفا
فيه اقول لما مر من تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه وبالنظر الى نفس معناه والتقسيم للفظ
بالقياس الى غيره من الالفاظ فاللفظ اذا انتسب الى لفظ اخر فلا يخ اما ان
يتوافقا في المعنى اى يكون معناهما واحدا او يختلفا في المعنى اى يكون الواحد منهما معنى
وللاخر معنى اخر فان كانا متوافقين فهو مرادف له واللفظان مترادفان كالليث
والاسد اخذا من الترادف الذى هو ركوب احد خلف الاخر كان المعنى مركوب
واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث والاسد وان كانا مختلفين فهو مباين
له واللفظان متباينان لان المباينة المفارقة ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا
فيتحقق المفارقة بين اللفظين للتفرقة بين المركوبين كالانسان والفرس
ومن الناس من ظن ان مثل الناطق والفصيح ومثل السيف والصارم من الالفاظ
المترادفة لصدقهما على ذات واحدة وهو فاسد لان الترادف هو الاتحاد في المفهوم
لا الاتحاد في الذات نعم الاتحاد في الذات من لوازم الاتحاد في المفهوم بدون العكس

قال واما المركب فهو اما تام الى كلمة سواء اداة لما فرغ من المفرد واقسامه شرع في
المركب وهو اما تام او غير تام لانه اما ان يصح السكوت عليه اى يفيد المخاطب فايدة
تامة ولا يكون مستتبعا للفظ اخر ينتظره المخاطب كما اذا قيل زيد فيبقى المخاطب
منتظرا لان يقال قايم او قاعد مثلا بخلاف ما اذا قلنا زيد قايم واما ان لا يصح السكوت
عليه فان صح السكوت عليه فهو المركب التام والا فهو المركب الناقص وغير التام والمركب التام
اما ان يحتمل الصدق والكذب وهو الخبر او لا يحتمل وهو الانشاء فان قيل الخبر اما ان يكون
مطابقا للواقع او لا فان كان مطابقا للواقع لم يحتمل الكذب وان لم يكن مطابقا للواقع لم
يحتمل الصدق فلا خبر داخل في الحد فقد يجاب عنه بان المراد بالواو والواصلة او الفاصلة
بمعنى ان الخبر هو الذى يحتمل الصدق او الكذب وكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل خبر كاذب
يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة في الحد وهذا غير مرضى لان الاحتمال لا معنى له بل
يجب ان يقال ما صدق او ما كذب والحق في الجواب ان المراد احتمال الصدق والكذب
بمجرد النظر الى مفهومه ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر الى مفهوم اللفظ
ولم نعتبر الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا اجتماع النقيضين موجود يحتمل الصدق
بمجرد النظر الى مفهومه فحصل التقسيم ان المركب التام ان احتمل الصدق والكذب بحسب
مفهومه فهو الخبر والا فهو الانشاء وهو اما ان يدل على طلب الفعل دلالة وضعية او لا

الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو الجزئي حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى جزئيا وكليا بالعرض والكلي اما ان يكون تمام

يدل فانه دال على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يقارن الاستعلاء او يقارن التساوي او يقارن الخضوع فان قارن الاستعلاء فهو امر وان قارن التساوي فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سؤال ودعاء وانما قيد الدلالة بالوضع احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل فان قولنا كتب عليك الصلوة واطلب منك الفعل دال على طلب الفعل لكنه ليس بموضوع لطلب الفعل بل لطلب الفعل وان لم يدل على طلب الفعل فهو تنبيه لانه ينبه على ما في ضمير المتكلم و يندرج فيه التمني والترجي والقسم والنداء والاخبار بقي الاستفهام والنهي خارجان عن القسمة اما الاستفهام فلانه لا يليق جعله من التنبيه لانه استعلام ما في ضمير المخاطب لا تنبيه على ما في ضمير المتكلم اما النهي فلعدم دخوله تحت الامر لانه دال على طلب الترك لا على طلب الفعل لكن المصنف ادرج الاستفهام تحت التنبيه ولم يعتبر المناسبة اللغوية والنهي تحت الامر بناء على ان الترك هو كف النفس لا عدم الفعل عما من شانه ان يكون فاعلا ولو اردنا ادراجهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل على طلب شيء بالوضع وهو التنبيه او يدل فلا يخلو اما ان يكون المطلوب الفهم وهو الاستفهام او غيره فاما ان يكون مع الاستعلاء وهو امر ان كان المطلوب الفعل ونهي ان كان الترك اي عدم الفعل او يكون مع التساوي وهو التماس او مع الخضوع وهو سؤال واما المركب الغير التام اما ان يكون الجزء الثاني منه قيدا للاول وهو التقييدي كالحيوان الناطق او لا يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة قال الفصل الثاني في المعاني المفردة اي بالوضع الاول المعاني هي الصور الذهنية من

من حيث وضع بازائها الالفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة فهي المعاني المفردة والا فالمركبة والكلام ههنا انما هو في المعاني المفردة كما ستعرف وكل مفهوم وهو الحاصل عند العقل اما جزئي او كلي لانه اما ان يكون نفس تصوره اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي من اشتراكه بين كثيرين وصدقه عليها او لا يكون فان منع نفس تصوره عن الشركة فهو الجزئي كعدم زيد فان الهذية اذا حصل مفهومها عند العقل امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه على امور متعددة وان لم يمنع الشركة من حيث انه متصور فهو الكلي كالانسان فان مفهومه اذا حصل عند العقل لم يمتنع من صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ نفس تصور معناه وهو سهو والالحاق للمعنى معنى وانما قيد بالتصور لان من الكليات ما يمتنع الشركة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه تمتنع بالدليل الخارجي لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمتنع عن صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية الى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء في الخارج واللاامكان واللاوجود فانها تمتنع ان يصدق على شيء من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها بل من افراده ما يمتنع ان يصدق عليه اذا لم يمنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره فلو لم يعتبر التصور في تعريف الكلي والجزئي لدخل تلك الكليات في تعريف الجزئي

فلا يكون مانعا وخرج عن الكلي نوعه فلا يكون جامعا وبيان التسمية بالكلي والجزئي
ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالانسان فانه جزء لزيد وكالحيوان فانه جزء للانسان
والجسم جزء للحيوان فيكون الجزئي كلا وكلية الشيء انما يكون بالنسبة الى الجزئي
فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء
انما هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم
ان الكلية والجزئية انما تعتبران بالذات في المعاني واما الالفاظ فقد تسمى كلية وجزئية
بالعرض تسمية الدال باسم المدلول **قال** والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما هو
اقول انك قد عرفت ان الغرض من وضع هذه المقالة معرفة اقسام المجهولات
التصورية وهي لا تقتنص بالجزئيات بل بالكليات ثم الكليات لا يبحث عنها في العلوم لتغيرها
وعدم انضباطها فلهذا صار نظر المنطقي مقصورا على بيان الكليات وضبط اقسامها
فالكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا
فيها او خارجا عنها والداخل يسمى ذاتيا والخارج عرضيا وربما يقال الذاتي على ما ليس
بخارج والاول اي الكلي الذي يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات هو النوع
كالانسان فانه نفس ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرها من جزئياته وهي لا تزيد على الانسان
الا بعوارض مشخصة خارجة عنه بها امتاز شخص عن شخص ثم لا يخلو اما ان يكون متعدد

الاشخاص في الخارج او لا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو المقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا لان السؤال بما هو عن الشيء انما يطلب تمام ماهيته وحقيقته فان كان
سؤالا عن شيء واحد كان طالبا لتمام ماهيته المختصة به وان جمع بين شيئين او اشياء كان طالبا
لتمام ماهيتها وتمام ماهية الاشياء انما يكون تمام الماهية المشتركة بينها ولما كان النوع
المتعدد الاشخاص كالانسان هو تمام ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا
بما هو كان المقول في الجواب الانسان لانه تمام ماهيته المختصة به وان سئل عن زيد وعمرو
بما هما كان الجواب الانسان ايضا لانه كمال ماهيتهما المشتركة بينهما فلا جرم ان يكون مقولا
في جواب ما هو بحسب الخصوصية والشركة معا وان لم يكن متعدد الاشخاص بل ينحصر نوعه
في شخص واحد كالشمس كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما
هو عن ذلك الشخص لا يطلب الا تمام ماهيته المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج حتى يجمع
بينه وبين ذلك الشخص في السؤال حتى يكون تمام ماهيته المشتركة واذ قد علمت ان النوع ان
تعدد اشخاصه في الخارج كان مقولا على كثيرين في جواب ما هو وان لم يتعدد كان مقولا على
واحد في جواب ما هو فهو كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو
فالكلي جنس وقولنا مقول على واحد ليدخل في الحد النوع الغير المتعدد الاشخاص وقولنا
او على كثيرين ليدخل النوع المتعدد الاشخاص وقولنا كثيرين متفقين بالحقائق يخرج
الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق وقولنا في جواب ما هو يخرج الثلاثة
الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام لانها لا تقال في جواب



ما هو ونحن نا نظر وهو ان احد الامرين لازم وهو اما اشتمال التعريف على امر مستدرك
واما ان لا يكون التعريف جامعا لان المراد بالكثيرين ان كان مطلقا سواء كانوا
موجودين في الخارج او لم يكونوا يلزم ان يكون قوله المقول على واحد زائدا مستدركا
لان النوع الغير المتعدد الاشخاص في الخارج مقول على كثيرين موجودين في الذهن
وان كان المراد بالكثيرين الموجودين في الخارج يخرج عن التعريف الانواع التي لا وجود
لها اصلا في الخارج كالعنقاء فلا يكون جامعا والصواب ان يحذف من التعريف على
واحد بل لفظ الكلي ايضا فان المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق ويقال النوع هو المقول
على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو ح يكون كل نوع مقولا على جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا والمصنف لما اعتبر النوع في قوله في جواب ما هو بحسب الخارج
قسمه الى ما يقال بحسب الشركة والخصوصية معا والى ما يقال بحسب الخصوصية المحضة وهو
خروج عن هذا الفن لوجهين اما اولا فلان نظر صاحب الفن عام للمواد كلها فا
لتخصيص بالنوع الحقيقي ينافي ذلك واما ثانيا فلان المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية
المحضة عندهم هو الحد بالنسبة الى المحدود وقد جعله من اقسام النوع **قال** الى قوله
الثاني اي جواب ما هو **اقول** الكلي الذي هو جزء الماهية منحصر في جنس الماهية وفصلها لانه
اما ان يكون تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر والمراد بتمام الجزء المشترك
الجزء المشترك الذي لا يكون وراءه جزء مشترك بينهما اي جزء مشترك لا يكون جزء
مشترك خارجا عنه بل كل جزء مشترك بينهما يكون اما نفس ذلك الجزء او جزءا

منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك بين الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك
بينهما الا وهو اما نفس الحيوان او جزء منه كالجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة
فكل منها وان كان مشتركا بين الانسان والفرس الا انه ليس تمام المشترك بينهما بل بعضه
وانما كان تمام المشترك هو الحيوان المشتمل على الكل وربما يقال المراد بتمام المشترك مجموع
الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان فانه مجموع الجوهر والجسم النامي الحساس والمتحرك بالارادة
وهي اجزاء مشتركة بين الانسان والفرس وهو منقوض بالاجناس البسيطة فعبارة الشيخ
اسد وعند هذا الكلام وقع التشنيع فليرجع الى ما كتبناه فنقول جزء الماهية ان كان تمام المشترك
بين الماهية ونوع آخر فهو الجنس والا فهو الفصل اما الاول فلان جزء الماهية اذا كان
تمام الجزء المشترك بينها وبين نوع آخر يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
لانه اذا سئل عن الماهية وذلك النوع كان المطلوب تمام الماهية المشتركة بينهما و
هو ذلك الجزء واذا افرد الماهية بالسؤال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا في
الجواب لان المطلوب تمام الماهية المختصة والجزء لا يكون تمام الماهية المختصة فهو مع
تمام المشترك بين الشيء وبين غيره فذلك الجزء انما يكون مقولا في جواب ما هو بحسب
الشركة فقط ولا نعني بالجنس الا هذا كالحيوان فانه لما كان الجزء المشترك بين ماهية
الانسان ونوع آخر كالفرس مثلا حتى اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما

كان الجواب الحيوان ولو افرد الانسان بالسؤال لم يصلح للجواب لان تمام ماهيته الحيوان الناطق لا الحيوان فقط ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو فاللفظ الكلي مستدرك والمقول على كثيرين جنس للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي لانه مقول على واحد فيقال هذا زيد وبقولنا مختلفين بالحقايق يخرج النوع لانه مقول على كثيرين متفقين بالحقايق وبجواب ما هو الكليات الثلث البواقي **قال** وهو قريب ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها الى القياس **اقول** القوم قد رتبوا الكليات حتى يتبين لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم المبتدي فوضعوا الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فالانسان نوع كما عرفت والحيوان جنس لانه تمام الماهية المشترك بين الانسان والفرس وكذلك الجسم النامي جنس للانسان لانه كمال الجزء المشترك بين الانسان والنبات حتى اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب الجسم النامي وكذلك الجسم جنس له لانه تمام المشترك بينه وبين الحجر مثلا وكذلك تمام الماهية المشتركة بينه وبين العقل فقد ظهر انه يجوز ان يكون لماهية واحدة اجناس مختلفة بعضها فوق بعض اذا انتقش هذا على صحيفة الخاطر فنقول الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في الجنس عين الجواب عنها وعن جميع مشاركاتها فيه فهو القريب كالحيوان فانه الجواب عن سؤال عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشتركة للانسان في

الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الاخر فهو البعيد كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية الحيوان ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان فان الحيوان جواب وهو جواب اخر وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالقياس اليه فان الحيوان والجسم النامي جوابان وهو جواب ثالث واربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب كالجوهر فان الحيوان والجسم النامي والجسم اجوبة ثلثة وهو جواب رابع وعلى هذا القياس فظاهر انه كلما يتزايد البعد يتزايد عدد الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زايدا على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب وكل مرتبة من البعد جواب **قال** وان لم يكن تمام المشترك المذكور كان فصلا **اقول** هذا بيان للشق الثاني من الترديد وهو ان جزء الماهية ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع ما يكون فصلا وذلك لان احد الامرين لازم على ذلك التقدير وهو ان ذلك الجزء اما ان لا يكون مشتركا اصلا بين الماهية ونوع اخر او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له واياما كان يكون فصلا اما اللزوم فلان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا وهو الامر الاول او يكون مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه وذلك البعض

اما ان يكون مباينا لتمام المشترك او اخص منه او اعم او مساويا له لا جائز ان يكون مباينا له
لان الكلام في الاجزاء المحمولة ومن المحال ان يكون المحمول على الشيء مباينا له ولا اخص لو
جود الاعم بدون الاخص فيلزم وجود الكل بدون الجزء وانه محال ولا اعم لان بعض
تمام المشترك بين الماهية ونوع اخر لو كان اعم من تمام المشترك لكان موجودا في نوع
اخر بدون تمام المشترك تحقيقا لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية وذلك النوع الاخر
وهو بازاء تمام المشترك لوجوده فيهما فاما ان يكون تمام المشترك بينهما وهو محال لان المقدر
ان الجزء ليس تمام المشترك بين الماهية وبين نوع اخر من الانواع واما ان لا يكون تمام
المشترك بل بعضا منه فيكون للماهية تماما المشترك احدهما تمام المشترك بين الماهية
والنوع الذي بازائها والثاني تمام المشترك بينها وبين النوع الثالث الذي بازاء تمام
المشترك الاول وح لو كان بعض تمام المشترك بين الماهية والنوع الثاني اعم منه لكان موجودا
في نوع اخر بدون تمام المشترك الثاني فيكون مشتركا بين الماهية وذلك النوع الثالث الذي
بازائه تمام المشترك الثاني وليس تمام المشترك بينهما بل بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث
وهلم جرا فاما ان يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية او ينتهي الى بعض تمام المشترك
مساو له والاول محال والا لتركب الماهية من اجزاء غير متناهية فقوله والا لتسلسل
ليس على ما ينبغي لان التسلسل هو ترتب امور غير متناهية ولم يلزم من الدليل ترتب
اجزاء الماهية وانما يلزم ان لو كان تمام المشترك الثاني جزءا من تمام المشترك الاول

للاول وهو غير لازم ولعله اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية للماهية لكنه
خلاف المتعارف واذا بطلت الاقسام الثلاثة تعين ان يكون بعض تمام
المشترك مساويا له وهو الامر الثاني واما ان الجزء فصل على تقدير كل واحد
من الامرين فلانه اذا لم يكن جزء مشتركا اصلا يكون مختصا بها فيكون مميزا
للماهية عن غيرها وان كان بعض تمام المشترك مساويا له يكون فصلا لتمام المشترك
لاختصاصه به وتمام المشترك جنس فيكون فصل جنس فيكون فصلا للماهية
لانه لما ميز الجنس عن جميع اغياره ~~[illegible]~~ وجميع اغيار الجنس بعض
اغيار الماهية فيكون مميزا للماهية عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا
مميز الماهية في الجملة والى هذا اشار بقوله وكيف كان اي سواء لم يكن الجزء
مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو مميز الماهية عن
مشاركاتها في جنس او وجود فيكون فصلا وانما قال في جنس او في وجود لان
اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن تمام المشترك يكون مميزا في الجملة
وهو الفصل واما انه يكون مميزا عن المشاركات الجنسية حتى اذا كان للماهية
فصل وجب ان يكون لها جنس فلا لان الماهية ان كان لها جنس كان فصلها
مميزا لها عن المشاركات الجنسية وان لم يكن لها جنس فلا اقل من ان يكون لها
مشاركات في الوجود والشيئية وح يكون فصلها مميزا لها عنها ويمكن ان

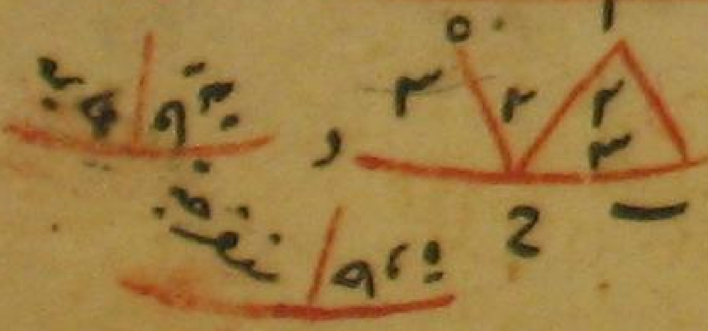
احتصار الدليل بحذف النسب بان يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا بين
ونوع اخر يكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا له فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا
بينهما لم يكن تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع فيكون بعضا من تمام المشترك بينهما
وهكذا الانتقال حتى ينحصر في الماهية في الجنس او الفصل بط لان الجوهر الناطق والجوهر الحساس
مثلا جزء ماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل لانا نقول الكلام في الاجزاء
المفردة لا في المطلق الاجزاء وهذا ما وعدناه في صدر البحث قال ورسموا الفصل
بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره كالناطق والحساس فانه اذا سئل
عن الانسان او عن زيد باي شيء هو في جوهره فالجواب انه ناطق او حساس لان
السؤال باي شيء هو انما يطلب ما يميز الشيء في الجملة فكل ما يميزه يصلح للجواب ثم ان طلب
المميز الجوهري يكون الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضي يكون الجواب بالخاصة
فالكلي جنس يشتمل سائر الكليات وبقولنا يحمل على شيء في جواب اي شيء هو يخرج
النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس يقالان في جواب ما هو لا في جواب
اي شيء هو والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وبقولنا في جوهره يخرج الخاصة
لانها وان كانت مميزة للشيء عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس فصل الانسان
لانه لا يميزه عن جميع الاغيار وان طلب المميز في الجملة سواء كان عن جميع الاغيار
او عن بعضها فالجنس مميز للشيء عن بعضها فيجب ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج
عن الحد فنقول لا يكتفي في جواب اي شيء هو بالتميز في الجملة بل لا بد معه من ان لا يكون تمام

والفصل المميز للنوع عن مشاركه في الجنس قريب او مميز عنه في جنس
قريب كالناطق للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس
للانسان متن

تمام المشترك بين الشيء ونوع اخر فالجنس خارج عن التعريف ولما كان محصله
ان الفصل كلي ذاتي لا يكون مقولا في جواب ما هو ويكون مميزا للشيء في الجملة فلو فرضنا
ماهية تتركب من امرين متساويين او امور متساوية كماهية الجنس العالي او
الفصل الاخير كان كل واحد منها فصلا لها لانه يميز الماهية تمييزا جوهريا او الفصل
الاخير كذلك واعلم ان قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية لها فصل وجب ان يكون
لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم في الشفاء وحد الفصل بانه كلي مقول على الشيء في
جواب اي شيء هو في جوهره من جنسه واذا لم يساعد البرهان عليه ولذلك نبه المص
على ضعفه بالمشاركة في الوجود اولا وبايراد هذا الاحتمال ثانيا قال والفصل
المميز للنوع اي للانسان اقول الفصل اما يميز عن المشارك في الجنس او عن المشارك
الوجودي فان كان مميزا عن المشارك الجنسي فهو اما قريب او بعيد لانه ان ميزه
عن مشاركه في الجنس القريب فهو فصل قريب كالناطق للانسان فانه
يميزه عن مشاركه في الحيوانية وان ميزه عن مشاركه في الجنس البعيد فهو
فصل بعيد كالحساس للانسان فانه يميزه عن مشاركه في الجسم النامي واعلم ان
القرب والبعد في الفصل المميز في الجنس لان الفصل المميز في الوجود ليس يتحقق
الوجود بل هو مبني على احتمال يذكره وربما يمكن ان يستدل على بطلانه بان الو

بان يقال لو تركبت ماهية حقيقية من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما
الى الآخر وهو محال ضرورة وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض
او يحتاج فان احتاج كل منهما الى الآخر يلزم الدور والا يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما
لما كانا متساويين فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى من احتياج الآخر اليه
او يقال لو تركب جنس عال كالجوهر مثلا من امرين متساويين فاحدهما ان
كان عرضا يتقوم الجوهر بالعرض وهو محال وان كان جوهرا فاما ان يكون هو الجوهر
نفسه فيلزم ان يكون الكل نفس جزئه وانه محال او داخلا فيه وهو ايضا محال لامتناع
تركب الشيء من نفسه وغيره او خارجا عنه فيكون عارضا له لكن ذلك الجزء ليس
عارضا لنفسه بل يكون العارض بالحقيقة هو الجزء الآخر فلا يكون العارض بتمامه
عارضا وانه ممتنع والنظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء قال واما الثالث
فان امتنع انفكاكه عن معروضه فهو اللازم والا فهو العرض المفارق الى الشباب اقول
الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا عن الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
او يمكن انفكاكه عن الماهية والاول اللازم كالفردية للثلاثة والثاني العرض المفارق
كالكتابة للانسان واللازم اما لازم الوجود كالسواد للحبشي فانه لازم
لوجوده وتشخصه لا لماهيته لان ماهية الانسان ولو كان السواد لازما للانسان
لكان كل انسان اسود وليس كذلك واما لازم الماهية كالزوجية للاربعة فانه متى

تحققت ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها لا يقال هذا التقسيم للشيء المنقسم
والى غيره لان اللازم على ما عرفه ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسمه الى ما لا يمتنع انفكاكه عن
الماهية وهو لازم الوجود والى ما يمتنع وهو لازم الماهية لانا نقول لا نم ان لازم الوجود
لا يمتنع انفكاكه عن الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من
حيث هي هي لكن لا يلزم منه ان لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه يمتنع الانفكاك
عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة فهو يمتنع الانفكاك
عن الماهية في الجملة فاذن ما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة اما يمتنع انفكاكه عن الماهية
من حيث انها موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي والثاني لازم
الماهية والاول لازم الوجود فمورد القسمة متناول للقسمين ولو قال اللازم ما يمتنع
انفكاكه عن الشيء لم يرد السؤال ثم لازم الماهية اما بين او غير بين اما اللازم البين فهو
الذي يكفي تصوره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين
للاربعة فان من تصور الاربعة وتصور الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما
بان الاربعة منقسمة بمتساويين واما اللازم الغير البين فهو الذي يفتقر جزم العقل باللزوم
بينهما الى وسط كتساوي الزوايا للقائمتين للمثلث فان تصور المثلث وتصور
تساوي الزوايا للقائمتين لا يكفي في جزم الذهن بان المثلث متساوي الزوايا للقائمتين
بل يحتاج الى وسط وعندنا نظر وهو ان الوسط على ما فسره القدماء ما يقرن بقولنا



لانه حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم محدث لانه متغير فالمقارن يجوز ان
لا يكون هو المتغير وسيط وليس يلزم من عدم الافتقار اللزوم الى وسط انه يتحقق
بمجرد تصور اللازم والملزوم لجواز توقفه على شئ اخر من حدس او تجربة او
حس او غير ذلك فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط في مفهوم غير البين لم ينحصر اللازم
الماهية في البين وغيره وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من تصور ملزومه تصوره ككون
الاثنين ضعفا للواحد فان من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعم
لانه متى يكفي تصور الملزوم في اللزوم يكفي تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس
كلما يكفي تصوران يكفي تصور واحد والوصف المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل
وصفرة الوجل وا بطيء الزوال كالشيب والشباب هذا التقسيم ليس بحاصر لان
الوصف المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشئ وما لا يمتنع انفكاكه لا يلزم ان يكون
منفكا حتى ينحصر في سريع الانفكاك وبطيئه لجواز ان لا يمتنع انفكاكه عن الشئ و
يدوم له قال وكل واحد من اللازم والمفارق ان عم اقول الكلي الخارج عن الماهية سواء
كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو
الخاصة كالضاحك فانه يختص بحقيقة الانسان وان لم يختص بها بل يعمها وغيرها فهو
العام كالماشي فانه شامل للانسان وغيره ورسم الخاصة بانها كلية مقولة على افراد

حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فالكلية مستدرك على ما مر غير مرة وقولنا
فقط يخرج النوع والفصل لان قولهما على افرادهما ذاتي لا عرضي ويرسم العرض
العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فبقولنا وغيرها يخرج
النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط وبقولنا قولا
عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتي واعلم انما كانت هذه التعريفات رسوما
للكليات لجواز ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات ملزومات مساوية
لها فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها الرسم وهو بمعزل عن التحقيق لان الكليات
امور اعتبارية مفهوماتها وضعت اسماءها بازاءها فليس لها ماهيات غير تلك
المفهومات فتكون حدودا واعلم ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها
رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم وفي تمثيل الكليات بالناطق
والضاحك والماشي لا بالنطق والضحك والمشي التي هي مبادئها فائدة وهي ان
المعتبر في حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة وهو حمل هو هو لا حمل الاشتقاق
وهو حمل ذو هو والنطق والضحك والمشي لا يصدق على افراد الانسان
بالمواطاة فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق او ناطق واذا قد سمعت ما تلونا عليك
ظهر لك ان الكليات منحصرة في خمسة نوع وجنس وفصل وخاصة
وعرض عام لان الكلي اما ان يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا

كثيرا ما متناهيا كالكواكب السيارة او غير متناه كالنفوس الناطقة)

فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع اخر وهو الجنس اولا يكون وهو الفصل وان خارجا عنها فان اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة والا فالعرض العام واعلم ان المصنف قسم الخارج من الماهية الى اللازم والمفارق وقسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون الخارج منقسما على اربعة اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصح قوله بعد ذلك فالكليات اذن خمسة **قال**

الفصل الثالث في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة اي كالنفوس الناطقة **اقول** قد عرفت في اول الفصل الثاني ان ما حصل في العقل فهو من حيث انه حاصل في العقل ان لم يمنع من الاشتراك بين كثيرين فهو الكلي وان كان مانعا من الاشتراك فهو الجزئي فمناط الكلية انما هو الوجود العقلي واما ان يكون الكلي ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود في الخارج فامر خارج عن مفهومه والى هذا اشار بقوله والكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا لنفس مفهوم اللفظ يعني امتناع وجود الكلي او امكان وجوده شيء لا تقتضيه نفس مفهوم الكلي بل اذا جرد العقل النظر اليه احتمل عنده ان يكون ممكن الوجود في الخارج فالكلي اذا نسبناه الى الوجود الخارجي اما ان يكون ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه والاول كشريك الباري عز اسمه والثاني اما ان يكون

موجودا

الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا بانه كلي فهنا كر امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو كونه كليا والمركب منهما والاول يسمى كليا طبعيا والثاني كليا منطقيا

موجودا في الخارج اولا والثاني كالعنقاء والاول اما ان يكون متعدد الافراد في الخارج اولا يكون متعدد الافراد فيه فان لم يكن متعدد الافراد في الخارج بل يكون منحصرا في فرد فلا يخ اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد في الخارج او يكون مع امكان غيره والاول كالباري تعالى والثاني كالشمس وان كان له افراد متعددة موجودة في الخارج فاما ان يكون افراده متناهية او غير متناهية والاول كالكواكب السيارة فانه كلي منحصر في الكواكب السبعة السيارة والثاني كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب بعض **قال** الثاني اذا قلنا الحيوان مثلا بانه كلي فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو **اقول** اذا قلنا الحيوان مثلا بانه كلي فهناك ثلثة امور الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي من غير اشارة الى مادة من المواد والحيوان الكلي وهو المجموع المركب منهما اي من الحيوان والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان المفهوم من احدهما عين المفهوم من الاخر لزم من تعقل احدهما تعقل الاخر وليس كذلك فان مفهوم الكلي مما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة ومفهوم الحيوان الجسم النامي الحساس ومن البين تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر فالاول يسمى كليا طبعيا لانه من الطبايع اولانه

والثالث كليا عقليا والكلي الطبيعي موجود في الخارج لان الموجود موجود واما الكليان الاخران ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن المنطق متن

موجود في الطبيعة في الخارج والثاني كليا منطقيا لان المنطق انما يبحث عنه وانما قال ان الكلي المنطقي كونه كليا فيه مسامحة اذ الكلية انما هي مبتدأ والثالث كليا عقليا لعدم تحققه الا في العقل وانما قال الحيوان مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلاثة لا يختص بالحيوان ولا بمفهوم الكلي بل يتناول سائر الماهيات ومفهومات الكليات حتى اذا قلنا الانسان نوع حصل عندنا نوع طبيعي ونوع منطقي ونوع عقلي وكذلك في الجنس والفصل وغيرهما و الكلي الطبيعي موجود في الخارج لان هذا الحيوان موجود والحيوان جزء من هذا الحيوان الموجود وجزء الموجود موجود فالحيوان موجود وهو الكلي الطبيعي واما الكليان الاخران اي الكلي المنطقي والكلي العقلي ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر في ذلك خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية الباحثة عن احوال الموجود من انه موجود وهذا مشترك بينهما وبين الكلي الطبيعي فلا وجه لايراده واحالتهما على علم اخر قال الثالث الكليان المتساويان الى والقوس اقول النسب بين الكليات منحصرة في اربع التساوي والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا نسب الى الكلي الاخر فاما ان يصدقا على شيء او لم يصدقا فان لم يصدقا على شيء اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس فانه لا يصدق

ان صدق احدهما على الاخر لا بالعكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم من وجه ان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الاخر فقط كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق شيء منهما على شيء

لا يصدق شيء من الانسان على شيء من افراد الفرس وبالعكس وان صدقا على شيء فلا يخ اما ان يصدق كل منهما على كل ما صدق عليه الاخر او لا يصدق فان صدق كالانسان والناطق فان كل ما يصدق عليه الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لم يصدق فاما ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر ولا يصدق فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلق والصادق على كل الاخر اعم مطلقا والاخر اخص مطلقا كالانسان والحيوان فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان انسانا وان لم يصدق كان بينهما عموم وخصوص من وجه وكل واحد منهما اعم من الاخر من وجه واخص من وجه فانهما لما تصادقا على شيء ولم يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر كان هناك ثلث صور احديها ما يجتمعان فيها على الصدق والثانية ما يصدق فيه هذا دون ذاك والثالثة ما يصدق فيها ذاك دون هذا كالحيوان والابيض فانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق الحيوان بدون الابيض على الحيوان الاسود وبالعكس في الجماد الابيض فيكون كل واحد منهما شاملا للاخر وغير الحيوان شامل للابيض وغير الابيض والابيض شامل للحيوان وغير الحيوان فباعتبار ان يكون كل واحد منهما شاملا للاخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول له يكون اخص منه ثم مرجع التباين الى سالبتين

كليتين من الطرفين والتساوي الى موجبتين كليتين والعموم المط الى موجبة
كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية من الطرف الاخر ومن وجه الى سالبتين
جزئيتين وموجبتين جزئيتين وانما اعتبر النسب بين الكليين لان المفهومين
اما كليان او جزئيان او كلي وجزئي والنسب الاربع لا تتحقق في القسمين
الاخرين اما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين اما الجزئي والكلي
فلان الجزئي ان كان جزئيا لذلك الكلي يكون اخص منه مطلقا وان لم يكن
جزئيا له يكون مباينا له قال ونقيض المتساويين متساويان والا لصدق
احدهما على كذب عليه الاخر وهو محال لانه اقول لما فرغ من بيان النسب
بين العينين شرع في النسب بين النقيضين فنقيضا المتساويين متساويان
اي يصدق كل من نقيضي المتساويين على كل ما يصدق عليه نقيض الاخر
والا لكذب احد النقيضين على بعض نقيض الاخر لكن ما يكذب عليه احد
النقيضين يصدق عليه عينه والا لكذب النقيضان فيصدق عين احد
المتساويين على بعض نقيض الاخر وهو يستلزم صدق احد المتساويين
بدون الاخر هذا خلف مثلا يجب ان يصدق كل لا انسان لا ناطق وكل
لا ناطق لا انسان والا لكان بعض لا انسان ليس بلا ناطق فيكون
بعض لا انسان ناطقا فبعض الناطق لا انسان وهو محال ونقيض

ان لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الاخر كالانسان والفرس ونقيض المتساويين متساويان والا لصدق
احدهما على ما كذب عليه الاخر كالتناقض فيصدق احد المتساويين على ما كذب عليه الاخر وهو محال

الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا اي يصدق نقيض الاخص على
كل ما صدق عليه نقيض الاعم وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه
نقيض الاعم اما الاول فلانه لولم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض
الاعم يصدق عين الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص
بدون الاعم وهو محال لما تقول يصدق كل لا حيوان لا انسان والا لكان
بعض اللاحيوان انسانا فبعض الانسان لا حيوان هذا خلف واما
الثاني فلانه لا صدق قولنا ليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص يصدق
عليه نقيض الاعم لصدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص
فيصدق الاخص على كل الاعم بعكس النقيض وهو محال فليس كل لا انسان
لا حيوانا والا لكان كل لا انسان لا حيوان وينعكس الى كل حيوان
انسان او نقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص فلو
كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون
العينان متساويين هذا خلف او نقول العام صادق على بعض نقيض
الاخص تحقيقا للعموم فليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه
وفي هذا لا يصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من
غير عكس تام لجعل الدعوى جزءا من الدليل وهو مصادرة على

على المطلق والامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضيهما عموم
اصلا اى مطلقا ومن وجه لان هذا العموم اى العموم من وجه يتحقق بين
عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص ولا عموم بين نقيض الاعم وعين
الاخص وليس بين نقيضيهما عموم لا مطلقا ولا من وجه اما تحقق العموم
من وجه بينهما فلانهما يتصادقان فى اخص اخر ويصدق الاعم بدون
نقيض الاخص فى ذلك الاخص وبالعكس فى نقيض الاعم كالحيوان و
اللاانسان فانهما يجتمعان فى الفرس والحيوان يصدق بدون اللا
انسان فى الانسان واللاانسان بدون الحيوان فى الجماد واما انه لا يكون بين
نقيضيهما عموم فللتباين الكلى بين نقيض الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما
على شىء واحد فلا يكون بينهما عموم اصلا وانما قيد التباين بالكلى لان التباين
قد يكون جزئيا وهو صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر فى الجملة
فمرجعه الى سالبتين جزئيتين كما ان التباين الكلى سالبتان كليتان والتباين
الجزئى اما عموم من وجه او تباين كلى لان المفهومين اذا لم يتصادقا فى بعض
الصور فان لم يتصادقا فى صورة ما اصلا فهو التباين الكلى والا فالعموم
من وجه فلما صدق التباين الجزئى على العموم من وجه لا يلزم من تحقق التباين
ان لا يكون الجزئى بينهما عموم اصلا فان قلت الحكم بان الاعم من شىء

من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا باطل لان الحيوان اعم من الابيض من
وجه وبين نقيضيهما عموم من وجه فنقول المراد انه ليس يلزم ان يكون بين
نقيضيهما عموم فيندفع الاشكال او نقول لو قال بين نقيضيهما عموم لافاد
العموم فى جميع الصور لان الاحكام المورودة فى هذا الفن انما هى كليات واذا
قال ليس بين نقيضيهما عموم كان رفعا للايجاب الكلى وتحقق العموم فى
بعض الصور لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيض امرين
بينهما عموم من وجه بل تبين النسبة بالعموم وبين عدم ذلك فاعلم ان
النسبة بينهما المباينة الجزئية لان العينين اذا كان كل واحد منهما يجب
يصدق بدون الاخر كان النقيضان ايضا كذلك ولا نعنى بالمباينة
الجزئية الا هذا القدر ونقيضا المتباينين متباينان جزئيا لانهما
ان يصدقا معا على شىء واحد كاللاانسان واللافرس الصادقين
على الجماد او لا يصدقا كاللاوجود واللاعدم فلا شىء مما يصدق عليه
اللاوجود يصدق عليه اللاعدم وبالعكس واياما كان يتحقق التباين
الجزئى بينهما اما اذا لم يصدقا على شىء اصلا كان بينهما تباين كلى فيتحقق
التباين الجزئى قطعا واما اذا صدقا على شىء كان بينهما تباين جزئى
لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر فيصدق كل

فالتباين الجزئي لازم جزما وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج اليه
وترك ما يحتاج اليه اما الاول فلان قيد فقط بعد قوله مجرد صدق
احد المتباينين مع نقيض الاخر زايد لا طائل تحته واما الثاني
فلانه وجب ان يقول مجرد صدق كل واحد من المتباينين مع نقيض
الاخر لان التباين الجزئي بين النقيضين صدق كل واحد منهما
بدون الاخر لا صدق واحد منهما بدون الاخر وليس يلزم
من صدق احد الشيئين مع نقيض الاخر صدق كل واحد من النقيضين بدون
الاخر وترك لفظة كل ولا بد منه وانت تعلم ان الدعوى تثبت بتصحيح
المقدمة القائلة بان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر
لانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر وهو المباينة
الجزئية فباقي المقدمات مستدركة قال الرابع الجزئي اقول
الجزئي مقول بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى حقيقيا لان جزئيته
بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه الكلي الحقيقي وعلى كل اخص
تحت الاعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا اضافيا
لان جزئيته بالاضافة الى شيء اخر وبازائه الكلي الاضافي وهو الاعم
من شيء وفي تعريف الجزئي الاضافي نظر لانه والكلي الاضافي متضايفان

متضايفان لان معنى الجزئي الاضافي الخاص ومعنى الكلي الاضافي العام وكما
ان الخاص خاص بالنسبة الى العام كذلك العام عام بالنسبة الى الخاص
واحد المتضايفين لا يجوز ان يؤخذ في تعريف المتضايف الاخر والا لكان تعقله
قبل تعقله لا معه وايضا لفظ كل انما هي للافراد والتعريف بالافراد ليس
بجائز فالاولى ان يقال هو الاخص من شيء وهو اي الجزئي الاضافي اعم من
الجزئي الحقيقي يعني ان كل جزئي حقيقي جزئي اضافي بدون العكس اما الاول
فلان كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت ماهيته المعراة عن المشخصات كما انا اذا
جردنا زيدا عن المشخصات التي بها صار شخصا معينا بقي الماهية الانسانية وهي
اعم منه فيكون كل جزئي حقيقي مندرجا تحت اعم فيكون جزئيا اضافيا
وهذا منتقض بواجب الوجود فانه متشخص ويمتنع ان يكون له ماهية كلية
والا فلو كان كذلك لزم ان يكون امر واحد كليا وجزئيا وهو محال وان كان
تلك الماهية مع شيء اخر يلزم ان لا يكون واجب الوجود موجودا للتشخص وهو م
ح لما تقرر ان تشخص الواجب عينه واما الثاني فلجواز ان يكون الجزئي الاضافي
كليا لان الاخص من شيء والاخص من شيء يجوز ان يكون كليا تحت كلي اخر
بخلاف الجزئي الحقيقي فانه يمتنع ان يكون كليا   النوع [illegible]

النوع كما يطلق على ما ذكرناه وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب
ما هو ويقال له النوع الحقيقي لان نوعيته انما هي بالنظر الى حقيقته الواحدة في افراده كذلك
يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا
اي بلا واسطة كالانسان بالقياس الى الحيوان فانه ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس
الجنس وهو الحيوان حتى اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب انه حيوان وهذا المعنى
يسمى نوعا اضافيا لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه فالماهية بمنزلة الجنس ولابد
من ترك الكل لما سمعت وذكر الكلي لانه جنس للكليات لا يتم حدودها بدون
ذكره فان قلت الماهية هي الصورة المعقولة من الشيء والصور العقلية كليات
فذكرها يغني عن ذكر الكلي فمفهوم الماهية ليس مفهوما لمفهوم الكلي غاية ما في الباب
انه من لوازمها لكن دلالة الالتزام مهجورة في الحدود وقوله في جواب ما هو يخرج
الفصل والخاصة والعرض العام فان الجنس لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب
ما هو وانما نقيد القول بالاولى فاعلم اولا ان سلسلة الكليات انما تنتهي بالاشخاص
وهو النوع المقيد بالتشخص وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد بصفات عرضية
كلية كالتركي والرومي وفوقها الانواع وفوقها الاجناس واذا حمل كليات مرتبة
على شيء واحد يكون حمل العالي عليه بواسطة حمل السافل عليه فان الحيوان انما يصدق
على زيد او على التركي بواسطة حمل الانسان عليهما وحمل الحيوان على الانسان فقوله
قولا اوليا احتراز عن الصنف فانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب

يقال الجنس

ما هو حتى اذا سئل عن التركي والرومي بما هما كان الجواب الحيوان لكن قول الجنس
على الصنف ليس باولي بل بواسطة حمل النوع عليه فاعتبار الاولية في القول يخرج
الصنف عن الحد لانه لا يسمى نوعا اضافيا قال ومراتبه اربع اقول اراد ان يشير
الى مراتب النوع الاضافي دون الحقيقي لان الانواع الحقيقية يستحيل ان
تترتب حتى يكون نوع حقيقي فوق نوع اخر حقيقي والا لكان النوع [redacted]
الحقيقي جنسا وانه مح واما الانواع الاضافية فقد تترتب لجواز ان يكون نوع
اضافي فوق نوع اخر اضافي كالانسان فانه نوع اضافي للحيوان وهو نوع اضافي
للجسم النامي وهو نوع للجسم المطلق وهو نوع للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه
اربعا لانه اما ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم من بعضها واخص من
البعض او مباينا للكل والاول هو النوع العالي كالجسم فانه اعم من الجسم النامي و
الحيوان والانسان والثاني النوع السافل كالانسان فانه اخص من ساير
الانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان فانه اخص من الجسم النامي واعم
من الانسان وكالجسم النامي فانه اخص من الجسم واعم من الحيوان والرابع النوع
المفرد ولم يوجد له مثال في الوجود وقد يقال في تمثيله انه كالعقل ان قلنا ان
الجوهر جنس فان العقل تحته العقول العشرة وهي في حقيقة العقل متفقة

للعقل

لايكون اعم من نوع اذ ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه
نوع بل الجنس وهو الجوهر على ذلك التقدير فهو نوع مفرد وربما يقرر التقسيم
على وجه اخر وهو ان النوع اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع او لا يكون فوقه
ولا تحته نوع او يكون فوق نوع ولا يكون تحته نوع او يكون تحته نوع ولا يكون نوع
فوقه نوع وذلك ظاهر **قال** ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع **اقول** كما ان
الانواع الاضافية تترتب متنازلة كذلك الاجناس ايضا تترتب متصاعدة
حتى يكون جنس فوقه جنس فكذلك مراتب الاجناس ايضا تلك الاربع
لانه ان كان اعم الاجناس فهو الجنس العالي كالجوهر وان كان اخصها فهو
الجنس السافل كالحيوان او اعم واخص فهو الجنس المتوسط كالجسم النامي
والجسم او مباينا للكل كالجنس المفرد والاول العالي في مراتب الاجناس يسمى
جنس الاجناس لا السافل والسافل في مراتب الانواع يسمى نوع الانواع لا
العالي وذلك لان جنسية الشيء انما هي بالقياس الى ما تحته فهو انما يكون جنس
الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس ونوعية الشيء بالقياس الى ما فوقه
فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع الانواع والجنس المفرد
ممثل بالعقل على تقدير ان يكون الجوهر جنسا فانه ليس اعم من جنس اذ ليس
تحته الا العقول العشرة وهي انواع لا اجناس ولا اخص اذ ليس تحته

الى جنس ج

بما اخص من الجوهر واعم من الحيوان

فوقه

٢٧

فوقه الا الجوهر وقد فرض انه ليس بجنس لا يقال احد التمثيلين فاسد
اما تمثيل النوع المفرد بالعقل على تقدير جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس
المفرد بالعقل على تقدير عدم جنسية الجوهر جنسا لان العقل ان
كان جنسا يكون تحته انواع فلا يكون نوعا مفردا بل عاليا فلا يصح
التمثيل للاول وان لم يكن جنسا لم يصح التمثيل الثاني ضرورة ان ما لا يكون
جنسا لا يكون جنسا مفردا لانا نقول التمثيل للاول على تقدير ان العقول
العشرة متفقة بالنوع والثاني على تقدير انها مختلفة والتمثيل يحصل
بمجرد الفرض سواء طابق الواقع او لم يطابقه **قال** والنوع الاضافي
موجود بدون الحقيقي **اقول** لما نبه على ان للنوع معنيين اراد ان
يبين النسبة بينهما وقد ذهب قدماء المنطقيين حتى ان الشيخ في
كتاب الشفاء الى ان النوع الاضافي اعم مطلقا من الحقيقي
ورد ذلك في صورة الدعوى اعم وهي ان ليس بينهما عموم و
خصوص مطلقا فان كل واحد منهما موجود بدون الآخر اما وجود
النوع الاضافي بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة فانها
اضافية وليست انواعا حقيقية لانها اجناس واما وجود النوع الحقيقي
اضافية والا لكانت مركبة لوجوب اندراج النوع الاضافي في جنس

فيكون مركبا من الجنس والفصل ثم بين ما هو الحق عنده وهو ان بينهما
عموما وخصوصا من وجه لانه قد يثبت وجود كل منهما بدون الاخر وهما
يتصادقان على النوع السافل لانه نوع حقيقي من حيث انه مقول على
افراد متفقة بالحقيقة ونوع اضافي من حيث انه مقول عليه وعلى غيره
الجنس في جواب ما هو **قال** وجزء المقول في جواب ما هو ان كان مذكورا
بالمطابقة **اقول** المقول في جواب ما هو الدال على الماهية المسئول عنها
بالمطابقة كما اذا سئل عن الانسان بما هو اجيب بالحيوان الناطق فانه
يدل على ماهية الانسان مطابقة واما اجزاؤه فان كان مذكورا في جواب
ما هو بالمطابقة يدل عليه بالمطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان
او الناطق فان معنى الحيوان جزء مجموع معنى الحيوان والناطق المقول
في جواب السؤال بما هو عن الانسان وهو مذكور بلفظ الحيوان
الدال عليه بالمطابقة وانما سمي واقعا في طريق ما هو ~~لان المقول~~
[illegible] لان المقول في جواب ما هو طريق ما هو وهو واقع
فيه وان كان مذكورا في جواب ما هو بالتضمن بلفظ يدل عليه بالتضمن يسمى
عليه داخلا في جواب ما هو كمفهوم الجسم النامي او الحساس او المتحرك
بالارادة فانه جزء معنى الحيوان الناطق المقول في جواب ما هو وهو مذكور

بلفظ الحيوان الدال عليه بالتضمن وانما انحصر جزء المقول في جواب
ما هو في القسمين لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بمعنى
انه لا يذكر في جواب ما هو لفظ يدل على ماهية المسئول عنها او على
اجزائها بالالتزام اصطلاحا **قال** وجنس العالي جاز ان يكون
له **اقول** الفصل له نسبة الى النوع ونسبة الى الجنس اي
جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع فبانه مقوم له اي داخل
في قوامه وجزء له واما نسبته الى الجنس فبانه مقسم له اي محصل
قسم له فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع قسما من الجنس ونوعا له
مثلا الناطق اذا نسب الى الانسان فهو داخل في قوامه وماهيته واذا
~~نسب الى الانسان فهو داخل في قوامه وماهيته~~ واذا نسب الى الحيوان
صار المجموع حيوانا ناطقا وهو قسم من الحيوان اذا تصور هذا فنقول
الجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز ان يتركب من امرين
متساويين ويميزانه عن مشاركاته في الوجود وقد امتنع القدماء عن
ذلك بناء على ان كل ماهية لها فصل لا بد ان يكون لها جنس وقد
سلف ذلك ويجب ان يكون له اي للجنس العالي فصل يقسم لوجوب
ان يكون تحته انواع ويقال الانواع بالقياس الى الجنس مقسمات

والنوع السافل يجب ان يكون له فصل مقوم ويمتنع ان
يكون له فصل مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه جنس وما له
جنس لا بد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس
واما الثاني فلامتناع ان يكون تحته انواع والا لم يكن سافلا والمتوسطات
سواء كانت انواعا او اجناسا يجب ان يكون لها فصول
مقومات لان فوقها اجناسا وفصول مقسمات لان تحتها
انواعا وكل فصل يقوم النوع العالي او الجنس العالي فهو مقوم
للسافل لان العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم من
غير عكس كلي اي ليس كل مقوم للسافل فهو مقوم للعالي لانه قد ثبت
ان جميع مقومات العالي مقومات للسافل فلو كان جميع مقومات
السافل مقومات العالي لم يكن بين السافل والعالي فرق وانما قال
من غير عكس كلي لان بعض مقومات السافل مقومات العالي
وهو مقوم للعالي وكل فصل يقسم الجنس السافل فهو مقسم للعالي
لان معنى تقسيم السافل تحصيله في نوع وكل ما يحصل السافل يحصل
العالي فيكون العالي حاصلا ايضا في ذلك النوع للعالي ولا ينعكس كليا
اي ليس كل مقسم العالي مقسم للسافل لان فصل السافل مقسم للعالي

الفصل الرابع في التعريفات المعرف للشيء هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه ولا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره عن التعريف ولا اخص لكونه اخفى بل مساو لها في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس والفصل القريبين وحدا ناقصا ان كان بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان بالجنس القريب والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد

للعالي وهو لا يقسم السافل بل يقومه ولكن ينعكس جزئيا فان بعض
مقسم العالي مقسم للسافل وهو مقسم السافل **قال الفصل الرابع في**
التعريفات اقول قد سبق لك ان نظر المنطقي اما في القول
الشارح او في الحجة ولكل منهما مقدمات يتوقف معرفته عليها
ولما فرغ عن بيان مقدمات القول الشارح فقد حان له
ان يشرع فيه فالقول الشارح والمعرف ما يستلزم تصوره تصور
الشيء او امتيازه عن كل ما عداه وليس المراد بتصور الشيء
تصوره بوجه ما والا لكان الاعم من الشيء او الاخص منه معرفا
لانه قد يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء بوجه ما ولكان قوله
او امتيازه عن كل ما عداه مستدركا لان كل معرف فهو مفيد لتصور
الشيء بوجه ما بل المراد التصور بكنه الحقيقة وهو الحد التام كالحيوان
الناطق فان تصوره مستلزم لتصور حقيقة الانسان وانما قال
او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص والرسوم فان تصورها
لا يستلزم تصور حقيقة الشيء بل امتيازه عن جميع اغياره
ثم المعرف اما ان يكون نفس المعرف او غيره لا جائز ان يكون نفس
المعرف لوجوب ان يكون معلوما قبل المعرف والشيء لا يعلم

قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرَّف ولا يخ اما ان يكون مساويا
له او اعم منه او اخص منه او مباينا له لا سبيل الى انه اعم
من المعرَّف لانه قاصر على افادة التعريف فان المقصود من التعريف
اما تصور حقيقة المعرَّف او امتيازه عن جميع ما عداه والاعم من
الشيء لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص لكونه اخفى لانه اقل وجودا
في العقل فان وجود الخاص في العقل يستلزم لوجود العام
وربما يوجد العام في العقل بدون الخاص وايضا شروط تحقق الخاص
ومعانداته اكثر فان كل شرط ومعاند للعام فهو شرط و
معاند للخاص ولا ينعكس وما يكون شروطه ومعانداته اكثر يكون
وقوعه في العقل اقل وما هو اقل وجودا في العقل فهو اخفى عند
العقل والمعرِّف لا بد ان يكون اجلى من المعرَّف ولا الى انه مباين
لان الاعم والاخص لما لم يصلحا للتعريف مع قربهما الى الشيء فالمباين
بطريق الاولى لانه في غاية البعد عنه فوجب ان يكون المعرِّف مساويا
للمعرَّف في العموم والخصوص وكل ما صدق عليه المعرِّف صدق عليه
المعرَّف وبالعكس وما وقع في عبارة القوم من انه لا بد ان يكون
جامعا ومانعا او مطردا ومنعكسا راجع الى ذلك فان معنى الجمع

ان يكون المعرِّف متناولا لكل واحد من افراد المعرَّف بحيث
كل ما صدق عليه المعرَّف صدق عليه المعرِّف ومعنى المنع ان يكون بحيث
لا يدخل فيه شيء من اغيار المعرَّف وهو ملازم للكلية الاولى والاطراد
التلازم في الثبوت اي متى وجد المعرِّف وجد المعرَّف وهو بعينه
الكلية الاولى والانعكاس التلازم في الانتفاء اي متى انتفى المعرِّف انتفى
المعرَّف وهو ملازم للكلية الثانية فانه اذا صدق قولنا كل ما صدق
عليه المعرَّف صدق عليه المعرِّف كلما لم يصدق عليه المعرَّف لم يصدق
عليه المعرِّف وبالعكس قوله ويسمى حدا تاما ان كان بالجنس
والفصل القريبين اقول المعرِّف اما حد او رسم وكل منهما اما تام
او ناقص فهذه اقسام من اربعة فالحد التام ما يتركب من الجنس
والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان الناطق وتسميته حدا فلانه
في اللغة المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الاغيار
واما تسميته تاما فلذكر الذاتيات فيه بتمامها والحد الناقص
ما يكون بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد كتعريف
الانسان بالناطق او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكرنا
واما انه ناقص فلخروج بعض الذاتيات عنه والرسم التام



قطعه
عالمی سیر ایلدم قنغدن قفا
سکده بولدم زنده بولمادم وفا

غریبی بیلن [illegible] مصاحبت اولسه بیر عالم
بز زخم امید ز رفیع بخت پریشوردم

عالمی سیر ایلدم قنغدن قفا
سکده بولدم زنده بولمادم وفا
بسله ایتی ویر مکلی نانی زنه
سکی [illegible] وفادار دردنه یاره وفا

ما تركب من الجنس القريب والخاصة كتعريفه بالحيوان الضاحك اما انه رسم فلان رسم الدار اثرها ولما كان تعريفا بالخارج اللازم هو من اثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر واما انه تام فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشيء والرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد كتعريفه بالضاحك او بالجسم الضاحك اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال ههنا اقسام اخر وهي التعريف بالعرض العام مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة لانا نقول انما لم يعتبروا هذه الاقسام لان الغرض من التعريف اما التميز او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا فائدة في ضمه مع الفصل او الخاصة واما المركب من الفصل والخاصة فالفصل فيه يفيد التميز والاطلاع على الذاتي فلا حاجة الى ضم الخاصة وان كانت للتميز لان الفصل افاده مع شيء اخر وطريق حصر الاقسام الاربعة ان يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات اولا فان بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد التام او ببعضها وهو علة لمعرفة المعرف والعلة متقدمة على المعلول ومنها تعريف الشيء بما يتوقف معرفته عليه اما بمرتبة واحدة ويسمى دورا مصرحا او بمراتب ويسمى دورا مضمرا وامثلتهما في الكتاب ظاهر واما الاحتراز عن غلط اللفظ فانما يتصور اذا حاول الانسان التعريف لغيره وذلك بان يستعمل في التعريف الالفاظ الظاهرة الدلالة بالنسبة الى ذلك الغير فيفوت غرض التعريف كاستعمال الالفاظ الغريبة الوحشية مثل ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات وكاستعمال الالفاظ المجازية فان الغالب مبادرة المعاني الحقيقية الى الفهم وكاستعمال الالفاظ المشتركة فان الاشتراك يخل بفهم المقصود نعم لو كان للسامع علم